بسم الله الرحمن الرحيم

التضخم النقدي

المشكلة والحل في الفقه الإسلامي

إعداد

الدكتور حلمي عبد الحكيم الفقي

أستاذ الفقه المساعد بجامعة الأزهر

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على أشرف المرسلين ، وعلى آله وصحبه وعلى من تبعه بإحسان إلي يوم الدين . وبعد

فلقد ذهب جماهير أهل العلم من ذوى الفكر الثاقب ، والرأي الصائب ، إلى أن التضخم النقدى هو أكبر مشكلة اقتصادية يواجهها العالم .

وعلى من يريد الإصلاح الاقتصادى أن يبدأ بمكافحة التضخم وأصبح هذا الرأى محل اتفاق لدى علماء الاقتصاد فى كل مكان

وخلال مؤتمر القمة الاقتصادى لأعضاء منظم الدول الصناعية السبع الكبرى ، والذى عقد بلندن ١٩٧٧م ، حمل المستشار الألمانى بشدة على التضخم ، وحمله مسئولية البطالة ، ونجح فى إقناع المؤتمر بتبنى فكرة إعطاء الكفاح ضد ارتفاع الأسعار الأسبقية الأولى المطلقة لأعمال منظمة ، وأن يحتل الكفاح ضد التضخم المقام الأول من اهتمام السلطات النقدية ، بكل دولة إذا ما كان الهدف تخيف حدة البطالة .

وبهذا يتضح أن التضخم أخطر ظاهرة اقتصادية يعانى منها العالم فى العصر الحديث.

وما ذهب إليه علماء الاقتصاد الوضعى مؤخرا من خطورة التضخم على اقتصاد العالم ونقود البشر ، قد سبقهم إليه فقهاء الإسلام بأكثر من ألف عام ، فقد حذر فقهائنا قديما من الخطر المدمر لمعضلة التضخم ، وأثرها الخطير على الاقتصاد ، ويعتبر الإمام محمد بن إدريس الشافعى أول من تكلم عن آثار التضخم ، وقد حكى عنه ذلك الإمام النووى - رضى الله عنه - فى المجموع ، فقال : " يكره للإمام ضرب الدراهم المغشوشة للحديث الصحيح أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : { من غش فليس منا }،
رواه البخارى ومسلم من رواية أبى هريرة ، ولأن فيه إفسادا للنقود وإضرارا بذوي الحقوق وغلاء للأسعار وانقطاعا للأجلاب وغير ذلك من المفاسد "
وذهب بعض فقهاء الإسلام إلى أن التضخم الناتج عن زيادة كمية النقود هو أحد أبشع صور أكل أموال الناس بالباطل ، وبخس الناس أشياءهم ، والتى ورد الشرع بالنهى عنهما ، والآكل والباخس هنا هو الدولة ، والضحايا هم الناس الذين تقل القوة الشرائية للنقود التى فى أيديهم .
وهذا البحث محاولة للوصول إلى توضيح أفضل سبل ووسائل علاج التضخم من منظور الفقه

الإسلامي ، أدعو الله عز وجل أن تكون خالصة لوجهه الكريم ، وأن تنال رضاه سبحانه وتعالي ، وجاءت خطة البحث علي النحو التالي :

خطة البحث :

يتكون هذا البحث من مقدمة وأربعة فصول وخاتمة :

المقدمة : وتتضمن أهمية الموضوع ، وأسباب اختياره ، وخطة البحث

الفصل الأول : ماهية التضخم وأنواعه

المبحث الأول : تعريف التضخم

المبحث الثانى : أنواع التضخم

الفصل الثانى : أسباب التضخم

الفصل الثالث : آثار التضخم

الفصل الرابع : علاج التضخم من منظور الفقه الإسلامي

المبحث الأول

الوسائل الوقائية من التضخم

المبحث الثاني

الوسائل العلاجية

الخاتمة : وتتضمن أهم نتائج البحث

الفصل الأول

ماهية التضخم وأنواعه

المبحث الأول

تعريف التضخم

المطلب الأول : تعريف التضخم فى اللغة

التَضَخُّم مصدر للفعل تضخَّم ، ويجمع على تضخُّمات

والتضخم فى اللغة له أكثر من معنى منها :-

١ – الكثير العدد كجيش ضخم أي كثير العدد.

٢ – المدهش أو المذهل أو الغريب أو الرائع.

٣ – الكبير الحجم.

وتضخمت ثروته عظمت واتسعت

والتضخم هو: الزيادة والنماء والاتساع والارتفاع .()

المطلب الثانى : تعريف التضخم فى اصطلاح علماء الاقتصاد :-

لعلماء الاقتصاد تعريفات عديدة لمفهوم التضخم نقتصر هنا على أشهرها ومن هذه التعريفات :-

---

() المعجم الاشتقاقي المؤصل لألفاظ القرآن الكريم ٨١٢/٢ ،(مؤصَّل ببيان العلاقات بين ألفاظ القرآن الكريم بأصواتها وبين معانيها) للدكتور محمد حسن جبل ، الناشر: مكتبة الآداب – القاهرة ، الطبعة: الأولى، ٢٠١٠ م.. و تكملة المعاجم العربية ٥٠٢/٦ ، و٢٦١/١٠ لرينهارت بيتر آن دُوزي (المتوفى: ١٣٠٠هـ) نقله إلى العربية وعلق عليه: محمَّد سَليم النعَيمي وجمال الخياط ، الناشر: وزارة الثقافة والإعلام، الجمهورية العراقية ، الطبعة: الأولى، من ١٩٧٩ - ٢٠٠٠ م . ومعجم الصواب اللغوي دليل المثقف العربي ٢٣٦،٢٣٧/١ للدكتور أحمد مختار عمر بمساعدة فريق عمل،الناشر: عالم الكتب، القاهرة ، الطبعة: الأولى، ١٤٢٩ هـ ٢٠٠٨ م . ومعجم اللغة العربية المعاصرة ١٣٥١/٢ للدكتور أحمد مختار عبد الحميد عمر (المتوفى: ١٤٢٤هـ) بمساعدة فريق عمل ، الناشر: عالم الكتب ، الطبعة الأولى، ١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ م

١ – التضخم هو:

كل زيادة في كمية النقود المتداولة تؤدى إلى زيادة في المستوى العام للأسعار .([1])

٢ – ومن علماء الاقتصاد من عرف التضخم بناء على أسبابه فقالوا : التضخم هو :

" الزيادة في معدل الإنفاق والدخل "

فازدياد الدخل النقدي والإنفاق النقدي يسبب ارتفاع الأسعار ومن ثم تضخمها على فرض بقاء كمية السلع الموجودة في حالة ثبات .([2])

٣ - ومن علماء الاقتصاد من عرف التضخم بناء على آثاره فقال :

التضخم هو الزيادة في المستوى العام للأسعار .([3])

٤ - وقيل في تعريف التضخم هو :

انعكاس طبيعي للاختلالات الحاصلة في القوى الاقتصادية المتوازنة .([4])

٥ – وقيل في تعريف التضخم هو :

كمية كبيرة من النقود تطارد كمية قليلة من السلع .([5])

والتعريف الذي اختاره للتضخم هو :

عبارة عن الحالة التي تتسبب في ارتفاع المستوى العام للأسعار ويكون سببها الرئيسي هو زيادة فى كمية وسائل الدفع (النقود الورقية + الائتمان المصرفي) لا تقابلها زيادة في المعروض من السلع والخدمات بنفس النسبة .([6])

([1]) البنوك في العالم أنواعها وكيف نتعامل معها ص٤١ ، تأليف جعفر الجزار ، دار النفائس بيروت لبنان ، الطبعة الثالثة ١٤١٣هـ = ١٩٩٣م . وأثر التضخم الاقتصادي على الزكاة وأثر الزكاة في الحد من التضخم ص١٥٣ ، لقاسم الحمودي ، بحث منشور بمجلة أبحاث اليرموك ، سلسلة العلوم الإنسانية والاجتماعية ، المجلد (١١) العدد (٢) العام ١٩٩٥م

([2]) أثر التضخم الاقتصادي على الزكاة ص١٥٣ ، مرجع سابق .

([3]) نقود العالم متى ظهرت ومتى اختفت ص١١٤ ، تأليف السيد محمد الملط ، منشورات الهيئة المصرية العامة للكتاب ، مكتبة الأسرة ٢٠١٣م .

([4]) التضخم وآليات تأثيره في معدلات الفقر ص٧١ ، تأليف أحمد فتحي عبد المجيد و بشار احمد العراقي ، بحث منشور في مجلة بحوث اقتصادية عربية العدد ٤٢ ، ربيع ٢٠٠٨م

([5]) نقود العالم متى ظهرت ومتى اختفت ص ١١٢ ، مرجع سابق .

([6]) نقود العالم متى ظهرت ومتى اختفت ص١١٤ ، ١١٥ . مرجع سابق

المبحث الثانى

أنواع التضخم

يمتاز التضخم بتعدد أنواعه واختلافها باختلاف المعيار المستخدم للتمييز فيما بينها إلا أن هذه الأنواع غير منفصلة عن بعضها البعض حيث تمتاز بالاشتراك فى بعض الخصائص التى تجمع فيما بينها ، وكل هذه الأنواع بينها خاصية واحدة وهى : عجز النقود عن أداء وظائفها كاملة .

وهذه أشهر أنواع التضخم حسب المعايير المختلفة لتقسيم وتحديد أنواع التضخم :

أولا : أنواع التضخم حسب معيار السرعة التى ترتفع بها الأسعار ، وينقسم إلى :

١ – التضخم الزاحف

وهو أخف أنواع التضخم ، ينظر إليه الاقتصاديون على أنه ليس ضارا على الإطلاق ، وهو يحدث على شكل ارتفاع عالمي في الأسعار ، ويمكن له أن يبعد الاقتصاد عن حالة الجمود ، وقد يكون خطرا إذا استمر الارتفاع في الأسعار لفترة طويلة.

٢ – التضخم السائر

والتضخم السائر حين يصبح الارتفاع فى الأسعار أكثر وضوحا بالمقارنة بالتضخم الزاحف ، ويكون واقعا حين يصبح الارتفاع فى الأسعار خلال عقد واحد أكثر من ١٠% وهو أكثر خطورة من التضخم الزاحف .

٣ – التضخم الجارى

عندما تبدأ الأسعار بالتزايد أكثر من ١٠٠% خلال عقد من الزمن ، وعليه فإذا كانت الأسعار ترتفع سنويا بمعدل يزيد عن ١٠% يسمى التضخم الجارى

٤ – التضخم الجامح

وهو حالة تضخم شديد يصعب قياسها وعادة ما ترتفع الأسعار بمقدار ١٠٠% سنويا فى هذه الحالة .()

ثانيا : أنواع التضخم حسب معيار العوامل التى تؤثر فى عرض وطلب السلع والخدمات ، وينقسم إلى :

١ – تضخم التكاليف :

ويحدث بسبب الزيادة فى تكاليف الإنتاج أو يحدث عندما تزيد الدخول النقدية وخاصة الأجور بنسبة أكبر من الدخول الحقيقية

ويحدث تضخم التكاليف نتيجة ارتفاع تكاليف المعيشة ، وبالتالى سيطالب العمال برفع الأجور فترتفع الأسعار

٢ – تضخم العجز :

ويحدث عندما تلجأ الحكومة إلى تمويل نفقاتها بالعجز من خلال خلال نقود دون تغطية ، فتزداد القوة الشرائية لدى أفراد المجتمع فيؤدى إلى ارتفاع الأسعار

٣ – التضخم الهارب :

وهو انعكاس للعلاقة بين عرض النقود والسلع حيث يكون هناك هروب من العملة .

ويحدث ذلك نتيجة ردود فعل الأفراد عندما يجدوا انخفاض غير محتمل فى قيمة النقود .()

ثالثا : أنواع التضخم حسب معيار السرعة والنطاق ، وينقسم إلى :

---

[١] ( ) دور البنك المركزى فى تسيير العرض النقدى وعلاج ظاهرة التضخم ص٢٦،٢٧ ، تأليف دليلة عامر على ذهب ، رسالة ماجستير بكلية العلوم الاقتصادية جامعة الشهيد حمة لخضر بالوادى بالجزائر
. ودور السياسات النقدية والمالية فى مكافحة التضخم فى البلدان النامية ص٢٣ ، إعداد أحمد محمد صالح ، رسالة ماجستير بكلية العلوم الاقتصادية ، بجامعة الجزائر ٢٠٠٥/٢٠٠٦م . وإضاءات ص٢ ، العدد ٣ أكتوبر ٢٠١٢م ، يصدرها معهد الدراسات المصرفية بالكويت

[٢] () دور البنك المركزى فى تسيير العرض النقدى وعلاج ظاهرة التضخم ص٢٧ ، مرجع سابق . ودور السياسات النقدية والمالية فى مكافحة التضخم فى البلدان النامية ص٢٤،٢٥ ، مرجع سابق .

١ – التضخم الشامل :

ويحدث عندما ترتفع أسعار كل السلع فى الاقتصاد الوطنى

٢ – التضخم الجزئى :

ويحدث عندما ترتفع أسعار بعض السلع فى الاقتصاد الوطنى نتيجة نقص غير عادى فى سلع معينة .()

رابعا : أنواع التضخم حسب معيار تصرف الحكومة تجاه ضغوط التضخم ، وينقسم إلى :

١ – التضخم الحر :

عندما تحاول الحكومة منع ارتفاع الأسعار فإن التضخم يسمى تضخما حرا أو مفتوحا ، ويحدث عنما ترتفع الأسعار دون توقف .

١ – التضخم المراقب :

عندما تتخذ الحكومة إجراءات لوقف استمرار ارتفاع الأسعار .()

() دور البنك المركزى فى تسيير العرض النقدى وعلاج ظاهرة التضخم ص٢٧ ، مرجع سابق . ودور السياسات النقدية والمالية فى مكافحة التضخم فى البلدان النامية ص٢٢،٢٣ مرجع سابق .

() دور البنك المركزى فى تسيير العرض النقدى وعلاج ظاهرة التضخم ص٢٧ ، مرجع سابق . ودور السياسات النقدية والمالية فى مكافحة التضخم فى البلدان النامية ص٢١،٢٢ ، مرجع سابق .

الفصل الثانى

أسباب التضخم

بات من المعلوم بالضرورة لدى علماء الاقتصاد الإسلامى والوضعى على السواء أن التضخم داء عضال يضرب الاقتصاد المتقدم والمتخلف على السواء ولم يتفق علماء الاقتصاد على سبب واضح للتضخم ، والتضخم من أدق وأخطر الظواهر الاقتصادية وأشدها غموضا ولذا قالوا :

التضخم بالنسبة لعلماء الاقتصاد كمرض السرطان لعلماء الطب لا يعرف سببه على وجه اليقين ، ومن ثم أخفق العلماء فى التوصل إلى الوسائل الحاسمة للقضاء على هذا الخطر الذى يهدد الاقتصاد العالمى .

ومن أسباب التضخم التى توصل إليها علماء الاقتصاد ما يلى :-

١ – التضخم الناشىء بسبب زيادة التكاليف

عندما تزداد تكاليف الإنتاج يقوم المنتج بتحميل هذه الزيادة على المستهلك حتى يستطيع الحفاظ على مستوى الربح فيقوم بزيادة الأسعار بنفس زيادة التكاليف ، وفى بعض الأحيان بنسبة أكبر ، وقد يكون لزيادة التكاليف أسباب أخرى منها :

زيادة الأجور والمرتبات للعمال والموظفين بسبب القوانين الحكومية أو ضغوط النقابات العمالية ().

٢ – التضخم الناشىء بسبب المخالفات الاقتصادية

ومن أهم صور المخالفات الاقتصادية التوسع فى إصدار النقود البنكية خلافا لقواعد السياسة النقدية المتعارف عليها والتي تقضى بأن تكون النقود متوازنة ومتساوية مع السلع والخدمات ().

() المعالجة والحلول الاقتصادية لمعضلة التضخم النقدي ص٤٩ ، دكتور فؤاد بن حدو ، بحث منشور بمجلة الاقتصاد الإسلامي العالمية ، عدد فبراير ٢٠١٨م . ونقود العالم متى ظهرت ومتى اختفت ص١١٥ ، مرجع سابق .

() توضيح الأحكام من بلوغ المرام ١٠٣/٤ ، لأبى عبد الرحمن عبد الله بن إبراهيم البسام التميمى (ت : ١٤٢٣ هـ) الناشر مكتبة الأسدى مكة المكرمة ، الطبعة الخامسة ١٤٢٣ هـ = ٢٠٠٣م . والمعالجة والحلول الاقتصادية لمعضلة التضخم النقدى ص٤٩ ، مرجع سابق . وموقف الشريعة الإسلامية من ربط الحقوق والالتزامات المؤجلة بمستوى الأسعار ١٤١/٢٢، بحث منشور بمجلة البحوث الإسلامية الصادرة عن الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والافتاء والدعوة والإرشاد بالمملكة العربية السعودية .

٣ – التضخم الناشىء عن زيادة الطلب

ويعد هذا النوع من التضخم هو الأكثر شيوعا ويحدث هذا النوع بسبب زيادة الطلب على سلعة ما أو خدمة ما بصورة أكبر من المعروض منها فيرتفع السعر لزيادة الطلب عن العرض ، وقد يحدث هذا النوع من التضخم أيضا بسبب زيادة معدل النمو الاقتصادى عن معدل النمو المتوقع ، مما يؤدى إلى زيادة ثقة الناس تجاه المستقبل فيقومون بشراء السلع والخدمات بصورة أكبر مما يزيد من مستوى الطلب عن المعروض فترتفع الأسعار .([1])

٤– التضخم الناشىء بسبب التمويل بالعجز

وهو زيادة النفقات العامة عن الإيرادات العامة ، فتلجأ الحكومة إلى الاقتراض عن طريق طرح الأوراق المالية والتى تصير بدورها غطاء للعملة الورقة .([2])

٥– التضخم الناشىء بسبب النفقات العسكرية

والنفقات العسكرية سواء فيها التى تكون قبل الحرب استعداد لها ، أو التى تكون أثناء الحرب أو بعد الحرب لمعالجة آثار الحرب سبب مهم من أسباب التضخم .([3])

---

[1] ( ) مشكلة السرف فى المجتمع المسلم وعلاجها فى ضوء الإسلام ص ١٠٢ ، تأليف عبد الله إبراهيم الطريقى ، الناشر وزارة الشئون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد بالمملكة العربية السعودية ، الطبعة الأولى ١٤٢١هـ . والبنوك فى العالم ص ٤١ ، مرجع سابق . وتوضيح الأحكام من بلوغ المرام ٣٠١/٤ ، مرجع سابق .

[2] () المعالجة والحلول الاقتصادية لمعضلة التضخم النقدى ص ٤٩ ، مرجع سابق . وموقف الشريعة الإسلامية من ربط الحقوق والالتزامات المؤجلة بمستوى الأسعار ١٤١/٢٢ للشيخ عبد الله بن سليمان المنيع .بحث منشور بمجلة البحوث الإسلامية مرجع سابق .

[3] () المعالجة والحلول الاقتصادية لمعضلة التضخم النقدى ص ٤٩ ، مرجع سابق .

الفصل الثالث

آثار التضخم

ذهب جماهير أهل العلم من ذوى الفكر الثاقب والرأى الصائب إلى أن التضخم النقدى هو أكبر مشكلة يواجهها العالم .([1])

وعلى من يريد الإصلاح الاقتصادى أن يبدأ بمكافحة التضخم وأصبح هذا الرأى محل اتفاق لدى علماء الاقتصاد فى كل مكان .([2])

وخلال مؤتمر القمة الاقتصادى لأعضاء منظم الدول الصناعية السبع الكبرى ، والذى عقد بلندن ١٩٧٧م ، حمل المستشار الألمانى بشدة على التضخم ، وحمله مسئولية البطالة ، ونجح فى إقناع المؤتمر بتبنى فكرة إعطاء الكفاح ضد ارتفاع الأسعار الأسبقية الأولى المطلقة لأعمال منظمة ، وأن يحتل الكفاح ضد التضخم المقام الأول من اهتمام السلطات النقدية ، بكل دولة إذا ما كان الهدف تخيف حدة البطالة .

وبهذا يتضح أن التضخم أخطر ظاهرة اقتصادية يعانى منها العالم فى العصر الحديث.([3])

وما ذهب إليه علماء الاقتصاد الوضعى مؤخرا من خطورة التضخم على اقتصاد العالم ونقود البشر ، قد سبقهم إليه فقهاء الإسلام بأكثر من ألف عام ، فقد حذر فقهائنا قديما من الخطر المدمر لمعضلة التضخم ، وأثرها الخطير على الاقتصاد ، ويعتبر الإمام محمد بن إدريس الشافعى [١٥٠ - ٢٠٤ هـ = ٧٦٧ – ٨٢٠ م] أول من تكلم عن آثار التضخم ، وقد حكى عنه ذلك الإمام النووى [٦٣١ – ٦٧٦ هـ = ١٢٣٣ – ١٢٧٧ م] - رضى الله عنه - فى المجموع

---

[1] ()نقود العالم متى ظهرت ومتى اختفت ص١٣٨ ، مرجع سابق . وسياسة استهداف التضخم كإطار لإدارة السياسة النقدية مع الإشارة إلى تجارب البرازيل وتشيلى وتركيا ص ٧١ ، تأليف شوقى جبارى وحمزة العوادى ، بحث منشور بمجلة رؤى استراتيجية ، عدد اكتوبر ٢٠١٤م . والمعالجة والحلول الاقتصادية لمعضلة التضخم النقدى ص ٥٠ ، مرجع سابق .

[2] () نقود العالم متى ظهرت ومتى اختفت ص١٣٨ ، مرجع سابق . ودور السياسة المالية فى معالجة ظاهرة التضخم فى الاقتصاد العراقى للمدة (١٩٩٦ – ٢٠١١ م) ص٤٣٥ ، تأليف سيماء محسن علاوى بحث منشور بمجلة كلية بغداد للعلوم الاقتصادية ، العدد الثامن والأربعون ٢٠١٦م .

[3] () نقود العالم متى ظهرت ومتى اختفت ص١٣٨ ، مرجع سابق . ونحو نظام نقدى عادل دراسة للنقود والمصارف والسياسة النقدية فى ضوء الإسلام ٣٨،٣٩/١٢ ، تأليف الدكتور محمد عمر شابرا ، ترجمة سيد عسكر ، مطبوع ضمن موسوعة الاقتصاد الإسلامى فى المصارف والنقود والأسواق الإسلامية ، الطبعة الأولى ١٤٣١ هـ = ٢٠١٠ م ، الناشر دار السلام بالقاهرة .

، فقال ([1]): " يكره للإمام ضرب الدراهم المغشوشة للحديث الصحيح أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : { من غش فليس منا } ([2])،

رواه البخارى ([3]) [١٩٤ – ٢٥٦ هـ = ٨١٠ – ٨٧٠ م] ومسلم [٢٠٤ – ٢٦١ هـ = ٨٢٠-٨٧٥ م] من رواية أبى هريرة [٢١ ق هـ - ٥٩ هـ = ٦٠٢ - ٦٧٩ م] ، ولأن فيه إفسادا للنقود وإضرارا بذوي الحقوق وغلاء للأسعار وانقطاعا للأجلاب وغير ذلك من المفاسد " ([4])

وذهب بعض فقهاء الإسلام إلى أن التضخم الناتج عن زيادة كمية النقود هو أحد أبشع صور أكل أموال الناس بالباطل ، وبخس الناس أشياءهم ، والتى ورد الشرع بالنهى عنهما ، والآكل والباخس هنا هو الدولة ، والضحايا هم الناس الذين تقل القوة الشرائية للنقود التى فى أيديهم .

وللتضخم آثار ومظاهر كثيرة من أهمها ما يلى :-

([1]) المجموع شرح المهذب ١٠/٦، لأبى زكريا محى الدين بن شرف النووى (ت : ٦٧٦ هـ) ، الناشر دار الفكر ، ونقل هذا الكلام أيضا جلال الدين السيوطى (ت: ٩١٢ هـ) فى كتابه الحاوى للفتاوى ١١٩/١ ، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع ، بيروت ، لبنان ١٤٢٤هـ ٢٠٠٤ م .

([2])حديث أبى هريرة – رضى الله عنه – أخرجه مسلم فى صحيحه فى كتاب الإيمان ، باب قول النبى – صلى الله عليه وسلم – من غشنا فليس منا ٩٩/١ ، حديث رقم { ١٠٢ } والمسمى بالمسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، لمسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (المتوفى: ٢٦١هـ) تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي ، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت. وأبو داوود فى سننه فى كتاب البيوع ، باب النهى عن الغش ٢٧٢/٣ ، حديث رقم {٣٤٥٢ } ، سنن أبي داود ، لأبى داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السِّجِسْتاني (المتوفى: ٢٧٥هـ) ، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد ، الناشر: المكتبة العصرية، صيدا – بيروت . والترمذى فى سننه ، فى أبواب البيوع ، ، باب ما جاء فى كراهية الغش فى البيوع ٥٩٨/٣ ، حديث رقم {١٣١٥} ، وقال أبو عيسى : حديث أبي هريرة حديث حسن صحيح ، وفي الباب عن ابن عمر، وأبي الحمراء، وابن عباس، وبريدة، وأبي بردة بن نيار، وحذيفة بن اليمان . سنن الترمذي ، لمحمد بن عيسى بن سَوْرة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى (المتوفى: ٢٧٩هـ) ، تحقيق وتعليق:أحمد محمد شاكر وآخرون ، الناشر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي – مصر ، الطبعة: الثانية، ١٣٩٥ هـ - ١٩٧٥ م . وأحمد فى مسنده ٢٤٢/١٢ حديث رقم { ٧٢٩٢ } ، مسند الإمام أحمد بن حنبل لأبى عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (المتوفى: ٢٤١هـ) ،تحقيق: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد، وآخرون ، إشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي ، الناشر: مؤسسة الرسالة ، الطبعة الأولى، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م .

([3]) نسب العلامة النووى فى المجموع ١٠/٦ تخريج هذا الحديث للبخارى وقال : " رواه البخارى ومسلم " والصواب - والله أعلم - أن البخارى لم يخرج هذا الحديث ، ولم يروه فى صحيحه ، ويؤكد ما ذهبت إليه أن العلامة ابن حجر العسقلانى فى تخريجه لهذا الحديث فى التلخيص الحبير٥٥/٣ قال حديث "ليس منا من غشنا" مسلم وأبو داود من حديث أبي هريرة نحوه ورواه الحاكم بهذا اللفظ وفيه قصة وادعى أن مسلما لم يخرجها فلم يصب ، ووافق ابن الملقن فى البدر المنير ٥٤٣/٦ ما ذهب إليه ابن حجر من أن البخارى لم يخرج هذا الحديث ، فيبدو والله أعلم أن نسبة هذا الحديث للبخارى وهم من النووى .
التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير لأبى الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ) الناشر: دار الكتب العلمية ، الطبعة: الطبعة الأولى ١٤١٩هـ. ١٩٨٩م.
البدر المنير في تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الشرح الكبير، لابن الملقن سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن أحمد الشافعي المصري (المتوفى: ٨٠٤هـ) ، المحقق: مصطفى أبو الغيط وعبد الله بن سليمان وياسر بن كمال ، الناشر: دار الهجرة للنشر والتوزيع - الرياض-السعودية ، الطبعة: الاولى، ١٤٢٥هـ-٢٠٠٤م

([4]) نظرة مبدئية واقعية فى موضوعات النقود والبنوك والبورصات والتأمين ص٩٤ ، بحث للدكتور جمال الدين عطية منشور بمجلة المسلم المعاصر ، العدد (١١٠) ، السنة الثامنة والعشرون ، ديسمبر ٢٠٠٣م .

أولا :

أثر التضخم على الأخلاق

١ – التضخم يقتل روح التعاون بين الناس ، ويدمر المعروف فى المجتمع ، ومن الأمثلة على ذلك :

امتناع الغنى عن إقراض الفقير ، بسبب التضخم الذى يؤدى إلى انخفاض القيمة الشرائية للنقود ، وبالتالى خسارة الدائن لمقدار كبير أو صغير من ماله ، وذلك بمقدار نسبة التضخم الموجودة فى الدولة .()

٢ – التضخم سبب انتشار الفساد والرذيلة فى المجتمع ، فانخفاض القيمة الشرائية للنقود ، مع ثبات الأجور والمرتبات يوسع دائرة الفقر فى المجتمع ، ويزيد من عدد الفقراء فى الأمة ، مما يضطر قطاع ليس بالقليل من موظفى الدولة إلى تقاضى الرشاوى على أعمال مشروعة أو غير مشروعة ، وبسبب الفقر يلجأ كثير من الرجال والنساء فى المجتمع إلى امتهان أعمال لايقرها شرع ولا عرف ولا قانون ، من أجل لقمة العيش ، والتضخم فى مثل هذه الصور عامل كبير على انتشار الجرائم فى المجتمع .()

أثر التضخم على المستوى المحلى والإقليمى :-

١ – يتسبب التضخم فى ارتفاع نفقات المعيشة نتيجة لموجات الغلاء المتلاحقة والتى تؤدى إلى ارتفاع المستوى العام لأسعار السلع والخدمات ، مما يزيد من معاناة الناس ، ويصعب عليهم أمر حياتهم ، ونفقات معاشهم ، وعلى وجه الخصوص الموظفين والعمال وذوى المعاشات من ذوى الدخول المحدودة ، فتكون معاناتهم أشد حتى ولو زيدت مخصصاتهم بين الحين والاخر ، حيث إن الزيادة التى يحصلون عليها ، لاتتناسب مطلقا مع معدل تزايد الأسعار .()

٢ – استمرار التضخم يؤدى إلى فقدان الثقة فى العملة النقدية المحلية ، ويؤدى إلى توجه الناس إلى شراء العملة الصعبة ، والتخلص من العملة المحلية ، لأن سعر العملة الصعبة أكثر استقرار من العملة المحلية ، كذلك يدفع استمرار التضخم إلى تفضيل الاحتفاظ بالسلع عن النقود ، وبذلك

---

[١]() استهداف التضخم والسياسة النقدية ص٤ ، تأليف د. ناجى التونى ، من سلسة جسر التنمية ، من مطبوعات المعهد العربى للتخطيط بالكويت . والتضخم وآليات تأثيره فى معدلات الفقر ص٧٧،٧٨ ، مرجع سابق . والمعالجة والحلول الاقتصادية لمعضلة التضخم النقدى ص٥٢ ، مرجع سابق .

[٢]() التضخم وآليات تأثيره فى معدلات الفقر ص٧٣ ، ٧٤ ، مرجع سابق . ونحو نظام نقدى عادل دراسة للنقود والمصارف والسياسة النقدية فى ضوء الإسلام ٣٩/١٢ ، مرجع سابق . والمعالجة والحلول الاقتصادية لمعضلة التضخم النقدى ٥١ ، مرجع سابق .

[٣]() والمعالجة والحلول الاقتصادية لمعضلة التضخم النقدى ٥١ ، مرجع سابق . ونقود العالم متى ظهرت ومتى اختفت ١٣٩،١٤٠ ، مرجع سابق . ودور السياسة المالية فى معالجة ظاهرة التضخم ٤٣٥مرجع سايق .

تتخذ كثير من الثروات صورة الاكتناز ، ويقل الادخار الحقيقى وبالمقابل يقل الاستثمار الصافى.([1])

٣ – يؤدى التضخم إلى صعوبة تنفيذ المشروعات بصفة نهائية نظرا لارتفاع الأسعار خلال فترة انجاز هذه المشروعات ، وعليه يصبح التخطيط صعب التنفيذ .([2])

٤ – انخفاض القيمة الشرائية للنقود يؤدى إلى زيادة سرعة تداولها زيادة كبيرة لعدم رغبة الناس فى الاحتفاظ بها ، وبالتالى فقدان النقود لوظيفتها كمخزن للقمة ، والذى يؤدى إضعاف الحافز على الادخار لدى الأفراد ، وزيادة الميل للاستهلاك .([3])

٥ – حدوث عجز فى ميزان المدفوعات بسبب ارتفاع قيمة الصادرات مقابل الواردات ، حيث يؤدى التضخم إلى ارتفاع أسعار السلع المنتجة محليا ، الأمر الذى يقلل من القدرة التنافسية للمنتجات المحلية فى الأسواق الدولية ، مما يؤدى إلى انخفاض حجم الصادرات ، وليس هذا فحسب بل إن زيادة أسعار السلع المنتجة محليا نتيجة التضخم يؤدى إلى زيادة الطلب على السلع المستوردة ، وذلك لانخفاض أسعارها مقارنة بأسعار مثيلاتها من السلع المنتجة محليا ، فينجم عن الزيادة فى حجم الواردات مع انخفاض حجم الصادرات عجز فى الميزان التجارى يؤدى بدوره إلى تفاقم العجز فى ميزان المدفوعات .([4])

٦ – يدفع التضخم نحو هبوط الطلب الفعال إذ يتسبب الارتفاع الشديد فى أسعار جميع أنواع السلع مع انخفاض الدخل الحقيقى لمعظم أفراد المجتمع ، فينتج من هذا فائض مخزون من الانتاج فى صورة رواكد بالمخازن تمثل ثروة قومية معطلة تؤدى إلى توقف بعض المصانع عن العمل والانتاج ، فيخلف هذا الأمر انتشار البطالة بين جموع الشعب .([5])

---

[1]() نقود العالم متى ظهرت ومتى اختفت ص ١٤٠ ، مرجع سابق ، والمعالجة والحلول الاقتصادية لمعضلة التضخم ص٥١ ، مرجع اسبق ، ودور السياسة المالية فى معالجة ظاهرة التضخم ص٤٣٩ ، مرجع سابق .

[2]() دور السياسة النقدية فى معالجة ظاهرة التضخم فى الجزائر ص٦٧ ، ٦٨ ، رسالة ماجستير من إعداد موفارى حوريه ، بجامعة آكلى محند أولحاج بالبويرة بالجزائر . والمعالجة والحلول الاقتصادية لمعضلة التضخم النقدى ٥١ ، مرجع سابق

[3]() دور السياسة النقدية فى معالجة التضخم فى الجزائر ص٦٧ ، مرجع سابق . ودور السياسات النقدية والمالية فى مكافحة التضخم فى البلدان النامية ص ٣٣ ، مرجع سابق .

[4]() دور السياسة المالية فى معالجة ظاهرة التضخم فى الاقتصاد العراقى ص٤٣٦ ، مرجع سابق . ودور السياسة النقدية فى معالجة التضخم فى الجزائر ص٦٧ ، مرجع سابق . . ودور السياسات النقدية والمالية فى مكافحة التضخم فى البلدان النامية ص ٣٤ ، مرجع سابق . وآثار التضخم على العلاقات التعاقدية فى المصارف الإسلامية والوسائل المشروعة للحماية ص ٩ ، تأليف يونس رفيق المصرى ، دار المكتبى للطباعة والنشر والتوزيع ، دمشق سورية ، الطبعة الثانية ١٤٣٠هـ = ٢٠٠٩م .

[5]() نقود العالم متى ظهرت ومتى اختفت ص ١٤٣ ، مرجع سابق . ونحو نظام نقدى عادل دراسة للنقود والمصارف والسياسة النقدية فى ضوء الإسلام ٣٨،٣٩/١٢ ، مطبوع ضمن موسوعة الاقتصاد الإسلامى ، مرجع سابق .

أثر التضخم على المستوى العالمى :-

لقد أضحى العالم فى القرن الحادى والعشرين قرية ضغيرة شديدة التأثير والتأثر فى بعضها البعض ، فى كل مجالات الحياة ومنها المجال الاقتصادى

ولا يمكن لباحث أن يتكلم عن آثار التضخم ويغفل عن آثار التضخم المستورد الحادث فى اقتصاد بلده بفعل المؤثرات الخارجية ، فاللتضخم آثار عالمية كما له آثار إقليمية ، ومن آثار التتضخم على المستوى العالمى ما يلى :-

١ – تحتفظ البنوك المركزية بدول العالم الثالث بالجزء الأكبر من احتياطياتها فى شكل نقد أجنبى ما يكون فى كثير من الدول دولارات أمريكية وقد تسبب التضخم المستورد فى خفض القيمة الحقيقية لهذه الاحتياطيات ، وسواء كان هبوط قيمة الدولار بتأثير قوى السوق ، أو بقرار رسمى ، فإنه من الناحية العملية قد أدى إلى انخفاض حقيقى فى قيمة الاحتياطيات للبنوك المركزية ، وهذا يعنى بالتبعية خفضا حقيقيا غير معلن لقيمة النقود الوطنية ، لأنها مربوطة بنقد قد انخفضت قيمته فعلا .([1])

٢ – أدى التضخم العالمى إلى زيادة الخلل فى الميزان التجارى العالمى، لصالح الدول الصناعية ، وفى غير صالح دول العالم الثالث ، وذلك بسبب الارتفاع المستمر فى أثمان السلع المصنعة التى تنتجها الدول الصناعية وتستوردها دول العالم الثالث ، وينتج عن ذلك ازدياد مستمر لحجم مديونية العالم الثالث تجاه الدول الصناعية ، ولقد وصل حجم الدين العام الخارجى لبعض الدول إلى الحد الذى عجزت فيه عن سداد فوائد القروض فقط ، ناهيك عن سداد أقساطها فى مواعيد استحقاقها .([2])

٣ – يتسبب التضخم العالمى فى عرقلة خطط التنمية لدول العالم الثالث ، ويضطرها إلى ضغط الانفاق بما فى ذلك الاستيراد ، لكى توائم أوضاعها مع التضخم العالمى ، ويتسبب ذلك على المستوى العالمى فى خفض حجم التجارة العالمية وانكماشها المستمر ، بسبب انخفاض الطلب

([1]) نقود العالم متى ظهرت ومتى اختفت ص ١٤٥ ، مرجع سابق . ونحو نظام نقدى عادل دراسة للنقود والمصارف والسياسة النقدية فى ضوء الإسلام ٣٨/١٢ ، مرجع سابق .

([2]) نقود العالم متى ظهرت ومتى اختفت ص ١٤٥ ، مرجع سابق . والبنوك فى العالم أنواعها وكيف نتعامل معها ٤٣ ، ٤٤ ، مرجع سابق . والمعالجة والحلول الاقتصادية لمعضلة التضخم النقدى ص ٥١ ، مرجع سابق

الكلى الفعال على المستوى العالمى ، ويؤدى ذلك فى النهاية إلى زيادة المخزون العالمى من السلع المصنعة ، وتوقف الكثير من المصانع ،وزيادة البطالة العالمية .([1])

٤ – تسبب التضخم أو بتعبير أدق استخدم عمدا فى تذويب القيمة الحقيقية للفوائض البترولية المودعة لدى البنوك التجارية بالدول الصناعية المتقدمة فى شكل ودائع استثماريه .

ولقد بلغت هذه الودائع حوالى ٦٠ ستين مليار دولار فى العام ١٩٤٧م ، وقدرت بمبلغ ١٠٠ مائة مليار دولار فى سنة ١٩٨٠م ، وفى العام ٢٠١٠م قدرت بمبلغ ٢٠٠٠ ألفين مليار دولار (اثنين تريليون دولار)

وهذه المبالغ تمثل ادخار على مستوى الاقتصاد العالمى يعجز الاقتصاد العالمى عن استثمار هذا المبلغ الكبير من الادخار ، بل على العكس من ذلك فإن الاقتصاد العالمى بدأ يعانى من ضعف النمو ، وبدأت الاستثمارات العالمية فى التناقص ،

فنتج عن ذلك زيادة حجم الادخار العالمى عن الاستثمار العالمى ، وهنا لجأت الدول الصناعية الكبرى إلى صناعة التضخم عمدا ليؤدى بدوره فى إحداث توازن حسابى للمدخرات والاستثمارات .([2])

كانت هذه بعضا من آثار التضخم ، ويبدو جليا ما لها من آثار ضخام فى تدمير الاقتصاد ، وتأخير النمو ، وتعطيل العمران ، ونبحث فى الفصل التالى بإذن الله عن علاج التضخم من منظور الفقه الإسلامى .

---

[1] () نقود العالم متى ظهرت ومتى اختفت ص ١٤٨ ، مرجع سابق . والبنوك فى العالم أنواعها وكيف نتعامل معها ٤٣ ، مرجع سابق . والمعالجة والحلول الاقتصادية لمعضلة التضخم النقدى ص ٥١ ، مرجع سابق . والتضخم وآليات تأثيره فى معدلات الفقر ص ٧٥ ، مرجع سابق .

[2] () نقود العالم متى ظهرت ومتى اختفت ص ١٤٩ ، ١٥٠ ، مرجع سابق . ونحو نظام نقدى عادل ٣٨/١٢ ، مرجع سابق . والتضخم وآليات تأثيره فى معدلات الفق ص ٧٧ ، ٧٨ ، مرجع سابق .

الفصل الرابع

علاج التضخم من منظور الفقه الإسلامي

المبحث الأول

الوسائل الوقائية من التضخم

المبحث الثاني

الوسائل العلاجية

المبحث الأول

الوسائل الوقائية

المطلب الأول :

الزكاة وأثرها في علاج التضخم

أولا: تعريف الزكاة ودليل مشروعيتها

الزكاة حصة من المال تؤخذ ممن وجبت عليه وتصرف في مصارفها الثمانية التي حددها القرآن الكريم.

والزكاة من فرائض الإسلام ودل على وجوبها القرآن الكريم في السنة المطهرة وإجماع علماء الأمة.

فأما دليل الكتاب : فآيات كثيرة منها قوله تعالي : { وأقيموا الصلاة وآتوا الزكاة } وقد وردت في مواضيع كثيرة من القرآن الكريم منها (البقرة ٤٣، ٨٣، ١١٠و النساء ٧٧ والنور ٥٦ والمزمل ٢٠ .

وأما السنة : فقد دل على وجوب الزكاة أحاديث كثيرة منها ما روى عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :{ بنى الإسلام علي خمس : شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله ، و إقام الصلاة إيتاء الزكاة ، وصوم رمضان ، وحج البيت لمن استطاع إليه سبيلا()[1].

وأما الإجماع : فقد أجمعت الأمة قاطبة على أن الزكاة فرض من فرائض الإسلام()[2]والزكاة هي الفريضة الإسلامية المالية الأجدر لحل أزمات الاقتصاد ومشكلاته المالية حيث تدعو للتقارب بين طبقات المجتمع الواحد من أغنياء وفقراء وهي وسيلة ناجحة ومساعدة لايجاد الحلول

---

[1]() حديث عبد الله بن عمر - رضي الله عنهما - أخرجه البخاري في صحيحة ، في كتاب الإيمان ، باب قول النبي - صلي الله عليه وسلم - بني الإسلام علي خمس ١١/١ حديث رقم (٨) . ومسلم في صحيحة ، في كتاب الإيمان ، باب قول النبي - صلى الله عليه وسلم - بني الإسلام علي خمس ٤٥/١ حديث رقم (١٦)

[2]() الإجماع لابن المنذر ص ٤٥ ، لأبي بكر بن المنذر (ت ٣١٩ هـ) دار المسلم للنشر والتوزيع الطبعة الأولى ١٤٢٥هـ٢٠٠٤م ، تحقيق : فؤاد عبد المنعم أحمد. ورحمة الأمة في اختلاف الأئمة ١٠٧/١ لأبي عبد الله محمد عبد الرحمن الدمشقي ، هدية هيئة كبار العلماء ، مجلة الأزهر لشهر ربيع الأخر ١٤٤٠هـ ديسمبر ٢٠١٨م

للتضخم المالي وقد اختصت الزكاة في القرآن الكريم في ثماني وعشرين موضعا تحث المسلمين علي دفعها ولذلك كانت لها أهمية بالغة في حياة المسلمين([1]).

ثانيا:- دور الزكاة في الحد من التضخم

تساعد الزكاة علي تنمية الأموال عن طريق الاستثمار حيث تحث أصحاب الأموال علي استثمار أموالهم في العمل والإنتاج حتى تدر عليهم عائد يمكنهم من أداء تلك الفريضة وتتسم الزكاة بعموميتها وشمولها لجميع أنواع الأموال، بحيث تساعد علي إعادة توزيع الدخل والثروة.

والزكاة لها أثار اقتصادية حميدة فهي تزيد الإنفاق الاستهلاكي وبالتالي تؤدى إلي زيادة الاستثمار، ومن شروط الزكاة أنها لا تجب إلا بعد تكامل النصاب أي بعد أن يكون فائضا عن الحاجات الأصلية للمكلف كما أنها لا تتأتي مرة واحدة في العمر، بل تجب في كل عام مرة مما يجعلها أداة دائمة في إعادة توزيع الدخل والثروة([2])

وتهدف الزكاة لزيادة الناتج القومي ودعم الاقتصاد والقضاء علي البطالة من خلال دعم المشروعات الصغيرة وتحويل المستحقين للزكاة إلي منتجين بعد أن كانوا بطالين مستهلكين، فالإسلام يدعو إلى العمل ويحارب الكسل ويحارب الفقر ويشجع الغنى، وكان النبي صلى الله عليه وسلم يدعو الله قائلا {اللهم إني أسألك الهدى والعفاف والغنى }([3])وكان يقول صلي الله عليه وسلم وأيضا { اللهم أني أعوذ بك من الكفر والفقر وعذاب القبر }([4]).

لذلك حث الإسلام علي استثمار المال في العمل والإنتاج بدلا عن الاكتناز لأنه يعود على المجتمع كله بالقوة والثراء حيث إن فريضة الزكاة تجعل صاحبها لا يفكر أبدا في الاختزان

([1]) فقه الزكاة ١|٨٦، ٨٧ د يوسف القرضاوى طبعة مؤسسة الرسالة بيروت الطبعة الثالثة والعشرون ١٤١٧هـ -١٩٩٦م . والتضخم والكساد ص ١٣٠ د وضاح نجيب رجب طبعة دار النفائس الأوراق الطبعة الأولي ١٤٣٢ هـ - ٢٠١١م.

([2])التغيرات في قيمة النقود والآثار والعلاج ص ٢٠١ د خليفي عيسى . دار النفائس الأروان الطبعة الأولي ١٤٣٢هـ= ٢٠١١م والملكية في الإسلام ص ٢٢٣، ٢٢٤ . وعيسى عبده وأحمد إسماعيل يحيى طبعة دار المعارف القاهرة.

([3]) حديث عبد الله بن مسعود اللهم إني أسألك الهدى والتقى أخرجه مسلم في صحيحة في كتاب الذكر و الدعاء والتوبة والاستغفار باب التعوذ من شر ما عمل ومن شر ما لم يعمل ٤|٢٠٨٧ رقم [٢٧٢١] والترمذي في سنته في أبواب الدعوات ٥|٥٢٢ رقم [٣٤٨٩] وقال الترمذي هذا حديث حسن صحيح وأخرجه ابن ماجة في سنته في كتاب الدعاء باب دعاء رسول الله صلي الله عليه وسلم ٢|١٢٦٠ رقم [٣٨٣٢] وأحمد في مسنده ٧|٢٠ رقم [٣٩٠٤].

([4]) حديث أبى بكر رضي الله عنه أخرجه أحمد في مسندة ٣٤|١٧ رقم [٢٠٨٣] وأبو داود في سنته في كتاب الأدب باب ما يقول إذا أصبح ٤|٣٢٤ رقم [٥٠٩٠] والنسائي في سنته في كتاب السهو باب التعوذ في دبر الصلاة ٣|٧٣ رقم [١٣٤٧] وقال الألباني صحيح الاسناد ، والحاكم في المستدرج في كتاب الطهارة ١|٣٨٣ رقم [٩٢٧] وقال هذا حديث صحيح علي شرط مسلم ووافقه الذهبى في التلخيص.

المجرد وإلا فتأكلها الصدقة والنفقة ، وذلك لأن مهمة النقود هي أن تتحرك وتتداول لا أن تكتنز()

وعموما فإن الزكاة التي فرضها الإسلام تسهم بشكل كبير في محاربة التضخم والوقاية منه بصور كثيرة منها :-

١ – توفير أدوات الإنتاج وزيادة كفاءتها

الزكاة لا تجب في أدوات الإنتاج ، وإنما تجب في العائد من أدوات الإنتاج ، فالزكاة لا تجب علي الأرض ، وإنما تجب في غلة الأرض . والزكاة لا تجب علي العمارات ولا علي قيمة ماكينات الصناعة ، مهما بلغت قيمتها وإنما تجب علي العائد فقط من أدوات الإنتاج وهذا يشجع المستثمرين وأصحاب الأموال علي صيانة أدوات الإنتاج وتوفيرها وزيادتها لأنها معفية من الزكاة ، وهذا كله يزيد من إنتاج السلع والخدمات ، ويساهم مساهمة كبيرة في الوقاية من التضخم ().

٢ – الزكاة تزيد القيمة الحقيقة للمال

المال عندما يزيد مع الفرد تبعد قيمته النقدية لديه عن حد المنفعة فيستخدم كثيرا من المال في كماليات هذه الحياة، علي العكس من الفرد الذي يمتلك مالا أقل فهو ينتفع بكل ماله في الاتجاه الصحيح قدر الإمكان وهكذا عندما ينتقل المال بهذه الصورة من الغني للفقير، فإن ذلك سيؤدي إلي زيادة القيمة الحقيقة للنقد، وهذا معناه الحد من ظاهرة التضخم كما أن الزكاة تؤدي إلي النمو الاقتصادي للفرد حيث إن الإسلام رفض اكتناز المال وحارب مكتنزيه توقيا لتناقص رأس المال وتأكله سنه بعد سنه ().

٣ - الزكاة علاج إعجازي للركود الاقتصادي

حين ندرس الزكاة من زوايا المال والاقتصاد نجدها أداة بالغة الإحكام (بل بالغة الإعجاز) إذ نجد لها آثارا اقتصادية عميقة الأثر في المجتمع لأنها تبعث في الأسواق نشاطها إذا أصابها الركود، وتدفع فئات المجتمع المختلفة علي الاتصال ببعضها البعض في تعاون وتكافل وإيثار،

() الملكية في الاسلام ص ٨ وص ٢٢٣ مرجع سابق . وفقه الزكاة ٨٦/١ ، ٨٧ سابق ومشكلة الفقر وكيف عالجها الإسلام ص ٩٣، ٩٤ للدكتور يوسف القرضاوى مؤسسة الرسالة بيروت الطبعة العاشرة ١٤١٥هـ ١٩٩٤م.

() التضخم والكساد ص ١٣٣ مرجع سابق . وفقه الزكاة أيضا ١٥٢/١، ١٥٣ . والملكية في الإسلام ٢٢٥.

() نوازل الزكاة ص ٥٦ ، دكتور عبد الله بن منصور الغفيلي ، دار الميمان للنشر والتوزيع الرياض ، الطبعة الأولي ١٤٢٩هـ ٢٠٠٨م. والتضخم والكساد ص ١٣٣ مرجع سابق

وهى تعوض النقص الذي يحدثه الادخار الرأسمالي في أرزاق الدرجات الكادحة وهم الذين يعتمدون علي الأجر في تدبير معاشهم ().

٤ - توقيت إخراج الزكاة يخفف من حدة تقلبات السوق

يتدفق إخراج الزكاة في مختلف أيام السنة، فالشارع الحكيم لم يحدد وقتا لإخراج الزكاة إلا زكاة الفطر أما باقي أنواع الزكاة في سائر الأموال فوقت اخراجها متروك للمسلم يحدده وفقا لما يرزقه الله عز وجل من مال، المهم أن الزكاة تجب عليه في كل عام مرة واحدة يحدد وقتها صاحب المال وعليه أن يلتزم به في كل عام وهذا الوقت خاص بالفرد ولا يشاركه فيه أحد غيره.

ولو أن للزكاة وقت محدد يلتزم به الجميع في كل البلاد لأدى ذلك إلي إخراج عشرات المليارات في وقت قصير مما يتسبب في إحداث هزات كبرى مفاجئة . ولكن واقع الزكاة غير ذلك لأن تواريخ إخراج الزكاة مطلقة وغير محددة وهذا بدرره يحقق التوازن أو يتجه إلي هذا الهدف في ثبات عجيب. فهذه التيارات النقدية المتدفقة من أموال الزكاة تعمل علي تخفيف حدة التقلبات المتكررة علي مدار العام. وهذا بدوره يخفف من حدة التضخم والكساد حسب حدة التقلبات()[٢].

وعلي العموم فإن للزكاة دور كبير في محاربة التضخم بكل أنواعه وذلك على النحو التالي:

أ - دور الزكاة في معالجة التضخم الراجع للاختلالات الهيكلية()[٣]:-

فتطبيق فريضة الزكاة يساهم في تخفيف هذا النوع من التضخم ويكون ذلك عن طريق:-

١ - زيادة مرونة عرض المنتجات الصناعية

٢ - إعادة توزيع الفائض النقدي وفق توجيهات إنتاجية

٣ - توجيه استثمارات الزكاة جهة السلع المطلوبة محليا()[٤].

() الملكية في الإسلام ص ٨، ٩ مرجع سابق ، وأسس الاقتصاد بين الإسلام والنظم المعاصرة ص ١٣٩، ١٤٠ لأبي الأعلى المودودي ، الدار السعودية للنشر والتوزيع ، الدمام السعودية ، ١٤٠٨ هـ = ١٩٨٨ م .

[٢]() الملكية في الإسلام ٢٢٤، ٢٢٥ مرجع سابق

[٣]() التضخم الهيكلي : هو الذي يرتبط بطريقة الإنتاج الرأسمالي وبالقوانين المسيرة للنشاط الاقتصادي . التضخم النقدى ص ١٢٠ د أحمد أبو طه مكتبة الوفاء الاسكندرية الطبعة الأولي ٢٠١٢م

() التضخم والكساد ص ١٣٣ مرجع سابق . والتغيرات في قيمة النقود ٢٠٢ ، مرجع سابق

ب - دور الزكاة في معالجة التضخم الراجع لارتفاع الطلب :-

فللزكاة أثر إيجابي في تخفيف حدة الطلب التضخمي وذلك بعدة طرق:-

١- توفير التدفقات النقدية .
٢- ضبط الطلب الكلي .
٣- الزكاة العينية تحد من الانفاق غير الضروري للنقود .
٤- زيادة العرض عبر الدور الانمائى للزكاة().

ج – دور الزكاة في معالجة التضخم الراجع لارتفاع النفقات :-

إن للزكاة دورا فعالا في التخفيف من وطأة التضخم التكاليفي عن طريق التحكم في أسبابه وذلك بطرق عدة منها:-

١- دعم القطاعات الإنتاجية المتنامية .
٢- تحقيق التشغيل الأمثل لطاقات الإنتاج.
٣- تخفيف أعباء رأس المال().

والخلاصة

ونخلص مما سبق أن تطبيق فريضة الزكاة يسهم في التخفيف من العوامل المسببة للموجات التضخمية الناتجة عن ارتفاع الطلب الكلي عن العرض الكلي، وتلك الراجعة إلي الاختلالات الهيكلية لا سيما في الاقتصاديات المتخلفة وكذلك تلك المترتبة علي ارتفاع النفقات.

وتطبيق فريضة الزكاة لا يعمل علي علاج التضخم بعد وقوعه فحسب وإنما تساهم بشكل فعال في الوقاية من حدوث التضخم والتخفيف من حدته وتقصير مدته وآثاره الضارة علي الاقتصاد ككل.

وهذا عدا عن أبرز وأعمق ما في فريضة الزكاة من تأثير وهو ما يقترن بهذه الفريضة من روح الإيمان والاحتساب وهي الروح التي تتجرد منها الضرائب الرسمية().

() التغيرات في قيمة النقود ٢٠٢، ٢٠٣ ، مرجع سابق . والملكية في الإسلام ٢٢٥ مرجع سابق
() التغيرات في قيمة النقود ٢٠٣ مرجع سابق . والملكية في الإسلام ٢٢٤، ٢٢٥ مرجع سابق
() فقة الزكاة ٨٥٣/٢، ٨٥٤ مرجع سابق . والتضخم والكساد ١٤١ مرجع سابق.

المطلب الثانى

تحريم الربا وأثره في الوقاية من التضخم

الفرع الأول

تعريف الربا:

الربا لغة: الزيادة. ربا الشئ يربوا أي زاد ونما ( ).

قال تعالى {ويربي الصادقات } (البقرة ٢٧٦)

وأما الربا في اصطلاح الفقهاء فقد اختلف في تعريفه :

فعرفه الأحناف بأنه : فضل مال بلا عوض في معاوضة مال بمال ( )

وعرفه الكاساني : فقال الربا في عرف الشرع نوعان : ربا الفضل وربا النساء فأما ربا الفضل فهو زيادة عين مال شرطت في عقد البيع علي المعيار الشرعي .

وأما ربا النساء : فهو فضل الحلول علي الأجل وفضل العين علي الدين( ) .

---

[١]() العين ٤٠٩/٥ ، للخليل بن أحمد ، مرجع سابق .والصحاح تاج اللغة ٢٣٥٠/٦ ، مرجع سابق . والمحكم والمحيط الأعظم ٣٢٧/١٠ ، مرجع سابق .

[٢]() تبيين الحقائق ٨٥/٤ ، مرجع سابق . والبناية شرح الهداية ٢٦٠/٨ . مرجع سابق . والبحر الرائق شرح كنز الدقائق ١٣٥/٦ ، مرجع سابق .

[٣]() بدائع الصنائع ١٨٣/٥ ، مرجع سابق .

والربا اصطلاحا عند المالكية : فهو كل بيع حصلت الزيادة في عوضه ( ).

وعرفه الشافعية : بأنه عند علي عوض مخصوص غير معلوم التماثل في معيار الشرع حالة العقد أو مع تأخير في البدلين أو أحدهما( ).

وعرفه الحنابلة : بأنه تفاضل في أشياء وهي المكيلات بجنسها ، ونساء في أشياء وهي المكيلات ولو من غير جنسها ( ).

ومن التعريفات السابقة للربا في اصطلاح الفقهاء يمكن أن نعرف الربا اصطلاحا بأنه الزيادة علي أصل المال من غير عوض - عمل – يقابلها، شرط لأحد المتعاقدين في عقد المعاوضة [4] ( ).

والربا من كبائر المحرمات وقد ثبتت حرمته بالكتاب والسنة وإجماع علماء الأمة

فأما الكتاب : فأيات كثيرة منها قوله تعالى { ويمحق الله الربا ويربى الصدقات } البقرة ٢٧٦ وقوله { وأحل الله البيع وحرم الربا } البقرة ٢٧٥

وأما السنة : فأحاديث كثيرة أيضا منها قوله - صلي الله عليه وسلم - فيما رواه عبد الله بن مسعود - { لعن الله آكل الربا وموكله وشاهديه وكاتبه }( ).

وأما الإجماع : فقد أجمعت الأمة علي تحريم الربا ، بل إن الربا محرم في اليهودية [6] والنصرانية والإسلام .

الفرع الثاني

أضرار الربا ومخاطرة :

---

[1]() الفواكه الدواني علي رسالة ابن أبي زيد القيرواني ٧٣/٢ ، أحمد بن غانم (أو غنيم) بن سالم ابن مهنا، شهاب الدين النفراوي الأزهري المالكي (المتوفى: ١١٢٦هـ) ، الناشر: دار الفكر ، تاريخ النشر: ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م . وحاشية العدوي على كفاية الطالب الرباني ١٤٠/٢ ، أبو الحسن، علي بن أحمد بن مكرم الصعيدي العدوي (نسبة إلى بني عدي، بالقرب من منفلوط) (المتوفى: ١١٨٩هـ) ، المحقق: يوسف الشيخ محمد البقاعي ، الناشر: دار الفكر – بيروت ، تاريخ النشر: ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م .

[2]() أسني المطالب في شرح روض الطالب ٢١/٢ ، ونهاية المحتاج إلى شرح المنهاج ٤٢٤/٢ ،

[3]() الإقناع في فقه الإمام أحمد ١١٤/٢ ، موسى بن أحمد بن موسى بن سالم بن عيسى بن سالم الحجاوي المقدسي، ثم الصالحي، شرف الدين، أبو النجا (المتوفى: ٩٦٨هـ) ، المحقق: عبد اللطيف محمد موسى السبكي ، الناشر: دار المعرفة بيروت – لبنان . وشرح منتهي الإرادات ٦٤/٢ ، وهو دقائق أولي النهى لشرح المنتهى المعروف بشرح منتهى الإرادات ، لمنصور بن يونس بن صلاح الدين ابن حسن بن إدريس البهوتى الحنبلى (المتوفى: ١٠٥١هـ) ، الناشر: عالم الكتب ، الطبعة: الأولى، ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م

[4]()(قاموس المصطلحات الاقتصادية في الحضارة الإسلامية ص ١٣٨ ، للدكتور محمد عمارة ، دار السلام القاهرة ، الطبعة الأولي ١٤٣٠هـ ٢٠٠٩م

[5]() حديث عبد الله بن مسعود – رضى الله عنه – أخرجه الترمذي في سننه ٥٠٣/٢ ، حديث رقم (١٢٠٦) ، وقال الترمذي : وفي الباب عن عمر وعلي وجابر وأبي جحيفة ، وحديث عبد الله حديث حسن صحيح ، وأخرجه أيضا أبوداود في سننه ٢٢٢/٥ حديث رقم (٣٣٣٣) . وابن ماجة في سننه ٧٦٤/٢ حديث رقم (٢٢٧٧) . وأحمد في مسنده ٢٦٩/٦ حديث رقم (٣٧٢٥) .

[6]() تبيين الحقائق ٨٥/٤ ، بداية المجتهد ١٤٨/٣ ، الحاوي ٧٣/٥ ، كفاية النبيه ١٢٥/٩ ، المغني لابن قدامة ٣/٤ ، وبحوث في الربا ص ٥ ، للإمام محمد أبي زهرة ، دار الفكر العربي ، مدينة نصر ، القاهرة .

للربا مضار كثيرة وأخطار عظيمة علي كل مجالات الحياة ، ومنها المجال الاقتصادي ، وللربا خطره الداهم علي التضخم الذي يهدد الاقتصاد العالمى كله وقبل أن أتكلم عن أضرار الربا يجدر بنا هنا أن نذكر بعض ما قاله علماء الاقتصاد الغربيين عن مضار الربا وأخطار الفائدة على التضخم وعلي الاقتصاد القومي ، بل علي كل مجالات الحياة .

أولا :- آراء الاقتصاديين العالميين في النظام الربوي

- يقول سير توماس كلبيبر : " إن ارتفاع سعر الفائدة يجعل الناس كسالي في مهنهم ويصيرهم مرابين ، وأي انخفاض في سعر الفائدة فإن ذلك ينتج عنه تطوير الزراعة ، وإعادة الروح في صناعتنا الميتة بسبب توقفها عن التصنيع "( ).

- ويقول دكتور شاخت الألماني ومدير بنك الرايخ الألماني سابقا في محاضرة له بدمشق ١٩٥٣م : " إنه بعملية رياضية يتضح أن جميع المال في الأرض صائر إلي عدد قليل جدا من المرابين ، ذلك أن الدائن المرابي يربح دائما في كل عملية بينما المدين معرض للربح والخسارة ، ومن ثم فإن المال كله في النهاية لابد بالحساب الرياضي أن يصير إلي الذي يربح دائما ، وأن هذه النظرية في طريقها للتحقيق الكامل ، فإن معظم مال الأرض الآن يملكه - ملكا حقيقيا - بضعة ألوف ، أما جميع الملاك و أصحاب المصانع الذين يستدينون من البنوك والعمال وغيرهم ، فهم ليسوا سوى أحراء يعملون لحساب أصحاب المال ويجني ثمرة كدهم أولئك الألوف "([1]).

- ويؤكد رائد الاقتصاديين الرأسماليين العالميين - كينز - ما سبق فيقول : " إن ارتفاع أسعار الفائدة يعوق الإنتاج لأنه يغري صاحب المال بالادخار للحصول علي عائد مضمون دون تعريض أمواله للمخاطرة في حالة الاستثمار في المشروعات الصناعية والتجارية "( ).

ثانيا :- أضرار الربا ومخاطرة

الإسلام يحل لنا الطيبات ، ويحرم علينا الخبائث ، والربا من أخبث الخبائث ، لذا حرمه الله عز وجل لما فيه من مضار ومخاطر كثيرة وخطيرة في كل مجالات الحياة و منها:

أ -- أضرار الربا الخلقية والاجتماعية

١- الربا فيه ظلم الدائن للمدين

٢- الربا يطبع نفوس المرابين بالأثرة والأنانية

٣- يساعد الربا علي القضاء علي القرض الحسن في المجتمع مما يساهم بشكل كبير علي قتل روح التعاون والحب والإيثار بين أفراد المجتمع

([1]) موسوعة الاقتصاد الإسلامي ٦٣/١٣ مرجع سابق
([2]) المرجع السابق ٦٤/١٣
([3]) المرجع السابق ١٣/ ٦٤

٤ –وما يفعله الربا من أضرار بين الأفراد، يصنع مثله بين الدول فيقضى علي روح التعاون بين الدول ويزرع بينها بذور العداوة والشقاق( ).

ب -- أضرار الربا الاقتصادية

١- يزيد الفقراء فقرا علي فقرهم ويثقل كاهل المدين بسداد الأقساط والفوائد ويدخل الفقير في دوامة من الفقر لا تنتهي

٢- يجعل المال متداولا بين فئة قليلة من المجتمع ويقسمه إلي طبقات

٣- تسهيل القروض الاستهلاكية بفائدة من قبل البنوك ويشجع علي الإسراف وعدم الادخار

٤- غلاء أسعار السلع التي ينتجها المدين

٥- يدفع الربا أصحاب الأموال إلي عدم استثمارها وعدم الاشتغال بالمكاسب ويساعدهم علي تفضيل الفوائد الربوية المتحصل عليها من البنوك علي المغامرة في تجارة أو زراعة أو صناعة

ج-- القرض الإنتاجي بفائدة ربوية زيادة في تكاليف الإنتاج وتذهب بالمدين إلي خارج المنافسة أو علي الأقل تضعف قدرته التنافسية في السوق وتحمل لأعباء سداد الدين( ).

ومن كل هذا نخلص إلي أن الإسلام حرم الربا تحقيقا لمصلحة الفرد والجماعة والخير للإنسانية كلها.

ففي النظام الإسلامي لا تلجأ البنوك إلي خلق النقود عن طريق التوسع في الائتمان . وإنما تحل محلها طرق وأساليب الاستثمار الشرعية من مشاركة ومضاربة ومنح قروض حسنة وغيرها.

وعليه فإن التضخم الذي يصاحب زيادة كمية النقود نتيجة التوسع الائتمائى من ناحية والتوسع في إصدار من ناحية أخري لا وجود له في النظام الإسلامي وذلك لتقييد الإصدار النقدي بالاحتياجات النقدية والاقتصادية .

كما أن تحريم الربا في النظام الإسلامي يساهم في تصحيح وظيفة النقود لأن الربا كسب خبيث ويعمل علي توليد النقود من نفسها ولكن النقود في النظام الإسلامي لا ينبغي ولا يصح أن تلد بذاتها نقودا( ).

3

() التغيرات في قيمة النقود ص ١٩٧ مرجع سابق ، والمعاملات المالية المعاصرة في ضوء الفقه الإسلامي ص ٤٤ د .محمد رواس قلعة جى ، دار النفائس ، بيروت ، الطبعة الرابعة ١٤٣١هـ ٢٠١٠م .

() التغيرات في قيمة النقود ١٩٧، ١٩٨ مرجع سابق . والمعاملات المالية المعاصرة ص ٤٥ مرجع سابق

() المعاملات المالية المعاصرة ص ٤٥ ، مرجع سابق . والتضخم والكساد ١٤٤ ، مرجع سابق . والتغيرات في النقود ٢٠٠ مرجع سابق.

المطلب الثالث

محاربة البطالة وأثره في علاج التضخم

البطالة ضد العمل ، والإسلام لم يشرع العمل فحسب ، بل أمر الإسلام بالعمل وحث عليه وأنزل العاملين أسمي المنازل ، شريطة إحسان العمل وإتقانه ، وألا يكون في محرم أو ينتج عنه ضرر و يشوبه شبهة غش ، ولذلك يفرق الإسلام بين العمل المشروع وغير المشروع ، ليكون الكسب طيبا والمال حلالا .

وقد تفرد الإسلام كدين سماوي بتقديس العمل ، وجعله أساس الخير في الدنيا والجزاء في الاخرة ، وذلك في كمال وجمال وتوازن يحقق للإنسان سعادة الداريين( ). ولقد نهي الإسلام عن التواكل والبطالة والكسل والتسول .

وفي كثير من آيات القرآن الكريم دلالات رفيعة المعني تحث المسلمين علي العمل وتنهاهم عن البطالة والكسل ومن هذه الآيات قوله تعالي **{فَامْشُوا فِي مَنَاكِبِهَا وَكُلُوا مِنْ رِزْقِهِ وَإِلَيْهِ النُّشُورُ }** (الملك: ١٥).

فإذا كانت الأرزاق مضمونة ، والأقدار مقسومة ، والأجال مقدوره ، ففي سورة هود يقول المولي عز وجل **{ وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الأَرْضِ إِلاَّ عَلَى اللَّهِ رِزْقُهَا }** (هود: ٦) وقال تعالي **{إِنَّ اللَّهَ هُوَ الرَّزَّاقُ ذُو الْقُوَّةِ الْمَتِينُ }** (الذاريات: ٥٨) فإذا كان الله عز وجل ضمن الرزق للمخلوقات جميعا فإن سنة الله عز وجل قضت بأن يرزق العاقل السامي للرزق ويحرم منه الكسلان القاعد عن العمل ويقول عز وجل أيضا **{فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الأَرْضِ وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ }** (الجمعة ١٠) فمن انتشر في الأرض ، وسعي وكدا واجتهدا نال الرزق ، ومن تبطل وقعد وتكاسل حرم من الرزق .

ورفع الإسلام من مكانة العمل وأعلي منزلة العاملين لطلب الرزق الحلال حتى قرنها بمنزلة الجهاد في سبيل الله الذى هو ذروة سنام الإسلام فقال تعالي **{ وَآخَرُونَ يَضْرِبُونَ فِي الأَرْضِ يَبْتَغُونَ مِنْ فَضْلِ اللَّهِ وَآخَرُونَ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ }** (المزمل:٢٠

جاء في تفسير البغوى( ): " روى عن ابن مسعود قال : أيما رجل جلب شيئا ما إلي مدينة من مدائن المسلمين صابرا محتسبا فباعه بسعر يومه كان عند الله بمنزلة الشهداء ثم قرأ عبد الله " **{ وَآخَرُونَ يَضْرِبُونَ فِي الأَرْضِ يَبْتَغُونَ مِنْ فَضْلِ اللَّهِ وَآخَرُونَ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ }** (المزمل ٢٠)

() الملكية في الإسلام ١٥٦ مرجع سابق . الفقه الإسلامي وأدلته ٥٠٥٢/٧ ، للدكتور وهبة الزحيلي ، دار الفكر ، دمشق ، الطبعة الثانية عشر ، ومشكلة الفقر وكيف عالجها الإسلام ص ١٤٣للدكتور يوسف القرضاوي ، مرجع سابق .

() تفسير البغوى ١٧٢/٥ ، والمسمي معالم التنزيل في تفسير القرآن ، لمحيي السنة ، أبو محمد الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء البغوي الشافعي (المتوفى : ٥١٠هـ) ،تحقيق : عبد الرزاق المهدي ، الناشر : دار إحياء التراث العربي –بيروت ، الطبعة : الأولى ، ١٤٢٠ هـ . وأيضا تفسير القرطبي ، ١٩/ ٥٦، مرجع سابق .

وجاء في تفسير القرطبي( ): " سوي الله تعالى في هذه الآية بين درجة المجاهدين والمكتسبين المال الحلال ، للنفقة علي نفسه وعياله ، والإحسان والإفضال ، فكان هذا دليلا علي أن كسب المال بمنزلة الجهاد لأنه جمعه مع الجهاد في سبيل الله "

وقد روي أن عمر ابن الخطاب رضي الله عنه : رأي بعد الصلاة قوما قابعين في المسجد بدعوي التوكل علي الله فعلاهم بدرته وقال كلمته الشهيرة " لا يقعد أحدكم عن طلب الرزق ويقول اللهم ارزقني وقد علم أن السماء لا تمطر ذهبا ولا فضة "( ). وإن الله تعالي يقول: { فإذا قضيت الصلاة فانتشروا في الأرض وابتغوا من فضل الله } (الجمعة :١٠)

وقد ورد في سنة النبي - صلي الله عليه وسلم - كثير من الأحاديث تحث علي العمل ، بل علي إحسان العمل ، وإتقانه ، ومن ذلك ما روي المقدام بن معدي كرب قال: قال رسول الله - صلي الله عليه وسلم - : {ما أكل أحد طعاما قط خير من أن يأكل من عمل يده}( ).

وعن سعيد بن عمير عن عمه قال: {سئل رسول الله صلي الله عليه وسلم أي الكسب أفضل ؟ قال : عمل الرجل بيده وكل كسب مبرر }( ).

ولم يكتف النبي - صلي الله عليه وسلم - بالبيان النظري فضرب بنفسه مثلا يحتذي به من بعده في الحرص علي العمل والحث عليه فقال - صلي الله عليه وسلم - في الحديث الذي رواه أبو هريرة {ما بعث الله نبيا إلا رعي الغنم ،فقالوا وأنت يا رسول الله ؟ قال : نعم كنت أرعاها علي قراريط لأهل مكة }( ).

فالعمل لكسب الرزق مطلب شرعي حرص الإسلام علي الحض عليه ، وكان نبينا محمد - صلي الله عليه وسلم - والأنبياء جميعا قبله حريصون علي تقديم القدوة من أنفسهم في العمل بنفسهم لكسب قوتهم وقوت عيالهم، بل جعل الإسلام القعود عن كفاية النفس والولد وعدم العمل كسب معاش العيال ونفقاتهم إثما كبيرا ، فعن عبد الله بن عمرو بن العاص - رضي الله عنهما - قال : قال رسول الله صلي الله عليه وسلم : { كفي بالمرء إثما أن يضيع من يعول}( ).

() تفسير القرطبي ١٩/ ٥٥ ، مرجع سابق .

٢() ورد هذا الأثر عن عمر في التراتيب الإدارية ٢٠/٢

٣() حديث المقدام بن معدي كرب أخرجه البخاري في صحيحه وقال الحاكم هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه وقال الذهبي في التخليص صحيح. وأخرجه أيضا البيهقى في شعب الإيمان ٤٣٥/٢ رقم [١١٧٢]

٤() سعيد بن عمير عن عمه وعمه هم أبو بردة بن نيار ،وقيل :عمه البراء بن عازب ، والحديث أخرجه أحمد في مسنده ٢٥/ ١٥٧ برقم [١٠٨٣٦] والحاكم في المستدرك في كتاب البيوع ٢/ ١٢ رقم [٢١٥٩]باب كسب الرجل وعمله بيده ٣/ ٥٧ حديث رقم[٢٠٧٢] رقم [١٧٨١] وابن ماجة في سننه في كتاب التجارات ، باب الحث علي المكاسب ٢/ ٧٢٣ حديث رقم [٢١٣٨]

٥() حديث أبي هريرة رضي الله عنه – أخرجه البخاري في صحيحة ، في كتاب الإجارة ، باب رعي الغنم علي قراريط ٨٨/٣ [٢٢٦٢].

٦)(حديث عبد الله بن عمرو بن العاص أخرجه الحاكم في المستدرك ٥٤٥/٤ وقال الذهبي في التلخيص : علي شرط البخاري ومسلم ، وأخرجه أحمد في مسندة ٣٦/١١ ، حديث رقم [٦٤٩٥] . وأخرجه مسلم في صحيحة ٢/ ٦٩٢ ، حديث رقم [٩٩٦]

ولم يكتف الإسلام بحض المؤمنين علي العمل وحثهم عليه بل أمر بإتقان العمل وإحسائه وأدائه علي أكمل وجه ، فعن شداد بن أوس قال : اثنتان حفظتهما عن رسول الله - صلي الله عليه وسلم - قال { إن الله كتب الإحسان علي كل شيء فإذا قتلتم فأحسنوا القتلة ، وإذا ذبحتم فأحسنوا الذبحة، وليحد أحدكم شفرته ، وليرح ذبيحته}( ).

ومن خلال النصوص السابقة يتضح جليا أن الإسلام أمر بالعمل وشجع عليه، بل إن الإسلام أمر بإحسان العمل وإتقانه وأدائه علي الوجه الأكمل ، والأمر بالعمل يستلزم النهي عن الكسل والقعود والبطالة ، وما ذلك إلا لأن العمل هو سبيل التقدم والرقى وزيادة الإنتاج ووفرة الدخل ، وهذا أحد وسائل الإسلام للوقاية من التضخم.

وهذه الوسيلة والتى هى العمل بالتعاضد والتعاون مع غيرها ، تساعد في القضاء على التضخم قضاء مبرما .

() حديث شداد بن أوس – رضي الله عنه - أخرجه مسلم ، في صحيحة ، ٣/ ١٥٤٨ حديث رقم [١٩٥٥] . وأحمد في مسنده ٢٨/ ٣٣٧ ، حديث رقم [١٧١١٣] . وأبو داود في سننه ١٠٠/٣ حديث رقم [٢٨١٥] . والترمذي في سننه ٧٥/٣ حديث رقم [١٤٠٩] ، وقال الترمذي : هذا حديث حسن صحيح.

المطلب الرابع

تشغيل الأموال وأثره في علاج التضخم

أمر الإسلام بتشغيل الأموال وتدويرها ، وعدم اكتنازها ، لتنميتها وتثميرها لتعود بالخير والنفع علي صاحبها ، وعلي المجتمع وعلي الاقتصاد القومي كله، ففي القرآن الكريم يقول الله عز وجل : { **وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلاَ يُنْفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ . يَوْمَ يُحْمَى عَلَيْهَا فِي نَارِ جَهَنَّمَ فَتُكْوَى بِهَا جِبَاهُهُمْ وَجُنُوبُهُمْ وَظُهُورُهُمْ هَذَا مَا كَنَزْتُمْ لِأَنْفُسِكُمْ فَذُوقُوا مَا كُنْتُمْ تَكْنِزُونَ** }(التوبة ٣٤، ٣٥)

ويقول تعالي {**ولاَ يَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَبْخَلُونَ بِمَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ هُوَ خَيْرًا لَهُمْ بَلْ هُوَ شَرٌّ لَهُمْ سَيُطَوَّقُونَ مَا بَخِلُوا بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلِلَّهِ مِيرَاثُ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضِ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ** } (آل :عمران ١٨٠) وبناء علي ذلك كان اكتناز المال وحبسه وعدم استثماره محظورا في الإسلام ومنهيا عنه وجاءت السنة المطهرة بما جاء به القرآن الكريم ، فعن عبد الله بن عمرو بن العاص - رضي الله عنهما – أن النبي صلي الله عليه وسلم خطب الناس فقال : { ألا من ولي يتيما له مال فليتجر فيه ولا يتركه حتى تأكله الصدقة }( ).

ففي هذا الحديث الشريف أمر واضح من النبي - صلي الله عليه و سلم - باستثمار الأموال وتشغيلها وتدويرها وتنميتها حتى لو لم يكن المال مالك ، حتى وإن كان مال اليتيم في حجرك وتحت حياتك فلا يكفي أن تنفق عليه بالمعروف ولكن يجب أن تثمر مال اليتم وتنمية حتى لا تأكله الصدقة والتضخم وعوادي الزمن.

وبناء علي هذا حرم الإسلام اكتناز المال وذلك لما له من أخطار ومفاسد علي الاقتصاد ، وتحريم الإسلام لاكتناز المال لا يعني إلا الحث علي تشغيل الأموال وتنميتها في كل مجالات الاستثمار الحلال ، وذلك حتى لا يتعطل المال عن أداء وظيفته التي خلقه الله لها ، لأن الاكتناز يؤدي إلي تعطيل جزء من قدرات المجتمع المالية ، ويؤدي إلي انخفاض قيمته بسبب أداء الزكاة والتضخم ، ولهذا وغيره نهانا الله عز وجل عن اكتناز المال( ).

وكذا يبدو جليا أن تشجيع الإسلام علي تشغيل الأموال واستثمارها وتنميتها فيما أحله الله له أثر واضح علي محاربة التضخم ، بل والوقاية منة قبل وقوعه.

وذلك لأن هذا التداول هو الذي يولد الرخاء الاقتصادي بين أفراد المجتمع ، لأن دوران المال في الأيدي يعود بالنفع علي الجميع ، خلافا لكنزها الذي يحجب منفعته عن الآخر ولا يستفيد منه لا الكانز ولا غيره ، لأنه دفنه في خزائنه فلم يحقق به نفعا ولم يدفع به خيرا.

() حديث عبد الله بن عمرو أخرجه الترمذي في سننه ، في كتاب الزكاة ، باب ما جاء في زكاة المال ٢٥/٢ حديث رقم [٦٤١] . والدار قطني في سننه ، في كتاب الزكاة ، باب وجوب الزكاة في مال الصبي واليتيم ٥/٣ حديث رقم [١٩٧٠] . والبيهقي في السنن ، في كتاب البيوع ، باب تجارة الوصي بمال اليتيم ٣/٦ حديث رقم [١٠٩٨١].

() التضخم والكساد ١٥٠ مرجع سابق ص١٥٠ . ومشكلة الفقر وكيف عالجها الإسلام ص١٤٥ مرجع سابق

وهذه التوجيهات تعد من أسس الاقتصاد الإسلامي الذي لا يقبل أن تعطل الأموال وتبتعد عن مهامها في بناء المجتمع وبالتالي فإن تكديس المال هو تعطيل للأيدي العاملة، وازدياد البطالة، وبالتالي يعم الضرر علي اقتصاد الدولة كله( ).

ولا يكتفي الإسلام بالحث علي تثمير المال في الحاجات الضرورية للمجتمع أولا ثم الأمور الخاصة ثم الأشياء التكميلية أو التحسينية أو أمور الرفاهية.

ويحض الإسلام العمال أينما كانوا علي إتقان عملهم ، وإحكامه علي أحسن وجه كما في الحديث الشريف ، إن الله كتب الإحسان علي كل شيء فإذا قتلتم فأحسنوا القتلة وإذا ذبحتم فأحسنوا الذبحة وليحد أحدكم شفرته وليذبح ذبيحته ( ).

ويوجه الإسلام أتباعه أن يستثمروا أموالهم في بلدانهم أولا حتى يعم الخير في بلاد المسلمين ،ويعود نفع مالهم علي بني جلدتهم ، قبل غيرهم ، ففي الحديث الشريف {خيركم خيركم لأهله وأنا خيركم لأهلي }( ).

أما استثمار المال في غير بلاد المسلمين فضرره أكثر من نفعه ، وهذا للأسف واقع كثير من الأموال العربية والمسلمة في الوقت الحاضر.

ونأمل أن يغير المسلمون هذا الأمر قريبا لسد حاجة قرابة المليار وثمانمائة مليون مسلم في أصقاع العالم أغلبهم يعاني الفقر والفاقة والحرمان .

() التضخم والكساد ١٥٠ ، مرجع سابق . ومشكلة الفقر وكيف عالجها الإسلام ص١٥٠، مرجع سابق .

() حديث شداد بن أوس أخرجه مسلم في صحيحة ، في كتاب الصيد والذبائح ، باب الأمر بإحسان الذبح ٣/ ١٥٤٨ رقم [١٩٥٥] ورقم [٢٨١٥] وقال الألباني : صحيح . وأخرجه أيضا الترمذي في سننه في أبواب الديات ، باب ما جاء في النهي عن المثلة ٣/٧٥ [١٤٠٩] وقال هذا حديث حسن صحيح

() حديث عائشة – رضي الله عنه - أخرجه الترمذي في سننه ، في أبواب المناقب ،باب في فضل الإسلام أزواج النبي ٦/ ١٩٢ [٣٨٩٥] وقال: حسن صحيح . والداري في سننه ، في كتاب النكاح ، باب في حسن المعاشرة ٣/ ١٤٥١ [٢٣٠٦]

المطلب الخامس

التوسط في الإنفاق وأثره علاج التضخم

الإسلام يعتبر المال ملك لله عز وجل ، فالمالك الحقيقي لأي مال في الوجود هو الخالق وتعالي ، والإنسان ليس إلا وكيل عن المالك الحقيقي وهو الله عز وجل وحق واجب علي الوكيل آلا يتصرف في المال الذي يملكه مجازا إلا كما أراد الموكل قال الله تعالي **{وَأَنْفِقُوا مِمَّا جَعَلَكُمْ مُسْتَخْلَفِينَ فِيهِ فَالَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَأَنْفَقُوا لَهُمْ أَجْرٌ كَبِيرٌ }** (الحديد:٧)فتصرف الإنسان في ماله مقيد بضرورة مراعاة توجيهات الإسلام وآدابه في إنفاق المال.

ولقد حرم الإسلام إنفاق المال في كل ما يسبب ضررا للفرد أو الجماعة ، فحرم الإنفاق علي الخمر والمخدرات والدخان ، وحرم الإسلام إنفاق المال للخيلاء والفخر فحرم الشرب في آنية الذهب والفضة للرجال.

بل أكثر من ذلك فقد أمر الإسلام المسلمين ألا يسرفوا في الإنفاق علي الطيبات فقال تعالي **{وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلاَ تُسْرِفُوا إِنَّهُ لاَ يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ}** (الأعراف: ٣١) وقال تعالي : **{وَلاَ تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَى عُنُقِكَ وَلاَ تَبْسُطْهَا كُلَّ الْبَسْطِ فَتَقْعُدَ مَلُومًا مَحْسُورًا }** (الإسراء: ٢٩) وقال تعالي : **{ وَآتِ ذَا الْقُرْبَى حَقَّهُ وَالْمِسْكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ وَلاَ تُبَذِّرْ تَبْذِيرًا (٢٦) إِنَّ الْمُبَذِّرِينَ كَانُوا إِخْوَانَ الشَّيَاطِينِ }** (الإسراء: ٢٦، ٢٧) ، فعلي المسلم أن يراعي في إنفاق المال الضروريات ،أولا ثم الحاجيات ، ثم التحسينات ،لأن المؤمن موقوف بين يدي الله عز وجل ومسئول عن

ماله من أين اكتسبه وفيما أنفقه ، فعن أبي برزه الأسلمي قال: قال رسول صلي الله عليه وسلم { لا تزول قدما عبد حتى يسأل عن أربع : عن عمره فيما أفناه وعن علمه فيما فعل وعن ماله من أين اكتسبه وفيما أنفقه، وعن جسمه فيما أبلاه }( ).

وللمحافظة علي المال من الضياع ومن التبذير، ومن إنفاقه فيما لا نفع فيه ، سن الإسلام قانون الحجر علي السفيه، فقال تعالي : { **وَلاَ تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ الَّتِي جَعَلَ اللّهُ لَكُمْ قِيَامًا**} (النساء : ٥)

فنزع الله عز وجل المال من السفيه ونسبه إلي المجتمع أو الدولة ليشعرهم بمسئوليتهم في وجوب المحافظة علي مال السفيه ، وللمحافظة علي المال ، أمر الله عز وجل المؤمنين ألا ينفقوا المال إلا في الطيبات فقال تعالي :{ **وَيُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثَ** } (الأعراف: ١٥٧) وقال تعالي: { **قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ قُلْ هِيَ لِلَّذِينَ آمَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا خَالِصَةً** } (الأعراف: ٣٢) وأمر الله عز وجل المؤمنين بالتوسط والقصد في إنفاق المال ، فقال تعالي {**وَالَّذِينَ إِذَا أَنْفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ قَوَامًا** } (الفرقان:٦٧)

ولقد رتب فقهاؤنا الأجلاء الأولويات التي يجب أن يراعيها المسلم في كل جوانب حياته ومنها الإنفاق، وقد رتبوها علي الوجه التالي:

الضروريات : ويقصد بها النفقات الضرورية اللازمة بقوام المخلوقات وتحقيق المقاصد الشرعية ولا تستقيم الحياة بدونها كالمأكل والمشرب والملبس والدواء.

الحاجيات: ويقصد بها ما ينفقه الفرد علي ما يحتاجه لجعل الحياة ميسورة، وتخفيف المشقة التي يكابدها الإنسان في حياته، ويجب علي المسلم استيفاء الضروريات قبل الحاجيات.

التحسينيات: وتتمثل في الإنفاق علي الطيبات، التي تجعل حياة الفرد في طيب ورغد وعلي المسلم أن يستوفي الضروريات والحاجيات قبل الإنفاق علي التحسينيات .

وعلي المسلم مراعاة الأولويات عند الإنفاق حتى يكون مراعيا لمقاصد الشريعة الإسلامية في الإنفاق، وقد أمرنا ربنا سبحانه وتعالي بالتوازن والقصد والاعتدال في كل أمورنا ومنها جانب إنفاق المال( ).

2

والخلاصة

() حديث أبي برزة الأسلمى أخرجه الترمذي في سننه ، في أبواب صفة القيامة والرقائق والورع ، باب في القيامة ٤/ ١٩٠ رقم [٢٤١٧] وقال الترمذي :هذا حديث حسن صحيح. والدارمي في سننه ، في المقدمة ، باب من كره الشهرة والمعرفة، ١/ ٤٥٢ رقم [٥٥٤] . والطبراني في الأوسط ٢/ ٣٤٨ رقم [٢١٩١]

() الموافقات ١٧/٢ وما بعدها ، لإبراهيم بن موسي الغرناطي الشهير بالشاطبي (ت ٧٩٠) دار ابن عنان الطبعة الأولي ١٤١٧هـ ١٩٩٧م ، تحقيق أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سليمان . وحاشية العطار علي شرح الجلال المحلى علي جمع الجوامع ٣٢٢/٢ لحسن بن محمد العطار ت ١٢٥٠ دار الكتب العلمية . وأصول الفقه ص ١٩٨ لعبد الوهاب خلاف ، طبعة مكتبة الدعوة عن الطبعة الثامنة لدار القلم.

ان الشريعة الإسلامية تحرم الإسراف والتبذير، وهو ما يجاوز حد الاعتدال والتوسط في الإنفاق والسلوك ، وذلك لقوله تعالي **{ كُلُوا مِنْ ثَمَرِهِ إِذَا أَثْمَرَ وَآتُوا حَقَّهُ يَوْمَ حَصَادِهِ وَلاَ تُسْرِفُوا إِنَّهُ لاَ يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ }** (الأنعام :١٤١) فالإسلام حرم الترف الذي يقسم الشعوب إلي أقلية منعمه مترهلة عاطلة، وأكثرية محرومة فقيرة حاسدة ،والذي يجعل من أهله مجرد عثرة في سبيل الهدي والإصلاح شعارهم **{ إِنَّا بِمَا أُرْسِلْتُمْ بِهِ كَافِرُونَ }** (سبأ : ٣٤) والذي يؤدي انتشاره إلي انحلال الأمة ودمارها في النهاية( ).

وأخيرا:

يبقي التوسط والاعتدال بين الإسراف والبخل في مجال الإنفاق واحدا من أهم وسائل الوقاية من التضخم، بل يبقي واحدا من أهم وسائل الوقاية من مخاطر جمة وعقبات كثيرة تعترض مسيرة الفرد الدينية والدنيوية، وليس التوسط في الإنفاق فقط هو الخير والأفضل للفرد بل التوسط في حل مجالات الحياة هو الأنفع والاجدي للوصول إلي النجاح في الدنيا والفوز في الآخرة فعن ابن عباس رضي الله عنهما أن نبي الله صلي الله عليه وسلم قال: {إن الهدي الصالح والسمت الصالح والاقتصاد جزء من خمسة وعشرين جزءا من النبوة }([1]).

---

[1]() حديث ابن عباس أخرجه البخاري موقوفا علي ابن عباس ، في صحيح البخاري ٧/ ١٤٠ في باب قول الله عز وجل { قل من حرم زينة الله التي أخرج لعباده } ، وقال النبي صلي الله عليه وسلم { كلوا واشربوا والبسوا وتصدقوا في غير إسراف ولا مخيلة } ، وقال ابن عباس : (كل ما شئت والبس ما شئت وما أخطأتك اثنتان صرف أو مخيلة) . وأخرجه ابن أبي شيبة في مصنفة ٥/ ١٧١ حديث رقم [٢٤٨٧٨]

[2]() حديث ابن عباس –رضي الله عنهما- أخرجه أبو داود في سننه ، في كتاب الأدب ، باب في الوقار ٤/ ٢٤٧ حديث رقم [٤٧٧٦] وقال الألباني : حسن . وأحمد في مسندة ٤٣١/٤ حديث رقم [٢٦٩٨] . والطبراني في الكبير ١٠٦/١٢ حديث رقم [١٢٦٠٨]و[١٢٦٠٩] . والبيهقي في السنن ، في كتاب الشهادات ، باب بيان مكارم الأخلاق ومعاليها ٣٢٦/١٠ حديث رقم [٢٠٨٠١]

المطلب السادس

تحريم الاحتكار وأثره في علاج التضخم

تعريف الاحتكار:-

الاحتكار: لغة: حبس الطعام إرادة الغلاء([1]).

وأما الاحتكار شرعا: فقد عرفه الأحناف والحنابلة بأنه اشتراء طعام وحبسه انتظارا للغلاء([2]).

وعرفه المالكية بأنه: رصد الأسواق انتظارا لارتفاع الأثمان([3]).

وعرفه الشافعية بأنه: اشتراء القوت وقت الغلاء وإمساكه وبيعه بأكثر من ثمنه للتضييق([4]).

الفرق بين الاحتكار والادخار:

الادخار في اصطلاح الفقهاء هو تخبئة الشيء لوقت الحاجة، وبناء علي ما سبق من تعريف الادخار والاحتكار ، يتضح أن الاحتكار لا يكون إلا فيما يضر الناس حبسه ، أما الادخار فإنه يتحقق فيما يضر وما لا يضر، وفي الأموال النقدية وغيرها، بل إن الادخار قد يكون مطلوبا في بعض الصور كادخار الدولة أو الأفراد أقوات الناس وحاجاتهم من وقت الحصاد والكثرة إلي وقت الاحتياج والندرة([5]).

وعن بريدة بن الحصيب الأسلمى قال : قال رسول الله صلي الله عليه وسلم: {كنت نهيتكم عن لحوم الأضاحي فوق ثلاث، فكلوا وادخروا}([6]).

وعموما فالاحتكار شرعا محظور، وأما الادخار فأحيانا مشروع ، وأخري محظور ، بل أحيانا يكون محمودا ومطلوبا في ميزان الشرع الحكيم

---

[1] المحكم والمحيط الأعظم ١٣٨/٣ ، مرجع سابق . ولسان العرب ٢٠٨/٤ ، مرجع سابق . والقاموس المحيط ٢٧٨/١ ، مرجع سابق .

[2] بدائع الصنائع ١٢٩/٥ ، والمحيط البرهانى ١٤٥/٧ ، والبناية شرح الهداية ٢١٠/١٢ ، والمبدع في شرح المقنع ٤٧/٤ ، وكشاف القناع عن متن الإقناع ١٨٧/٣

[3] شرح التلقين ١٠٠٨/٢، ١٠٠٩ ومناهج التحصيل ونتائج لطائف التأويل في شرح المدونة وحل مشكلاتها ١٠٧/٧ ، لأبي الحسن علي بن سعيد الرجراجي (ت بعد ٦٣٣هـ) ، الناشر دار ابن حزم ، الطبعة الأولي ١٤٢٨هـ ٢٠٠٧م . والتبصرة للخمى ٤٣٣٩/٩، وروضة المستبين في شرح كتاب التلقين ٩٩٧/٢ لعبد العزيز بن إبراهيم القرش التميمي ، (ت٦٧٣هـ) الناشر دار ابن حزم الطبعة الأولي ١٤٣١ هـ=٢٠١٠م

[4] الحاوي الكبير ٤١٠/٥، ٤١١ والمهذب للشيرازي ٦٤/٢ والوسيط في المذهب ٦٨/٣

[5] المنتقي شرح الموطأ ١٥/٥، ١٦ وإكمال العلم بفوائد مسلم ٣١٠/٥ و ٧٦/٦ والمجموع شرح المهذب ٤٦/١٣

[6] حديث بريده بن الحصيب أخرجه مسلم في صحيحة ،في كتاب الجنائز باب استئذان النبي صلي الله عليه وسلم ربه في زيارة قبر أمه ، ٦٧٢/٢ رقم [٩٧٧] . وأبو داود في سننه ، في كتاب الأشربة ، باب في الأوعية ٣٣٢/٣ [٣٦٩٨] وقال الألباني : صحيح . والترمذي في سننه ، في أبواب الأضاحي ، باب ما جاء في الرخصة في أكلها فوق ثلاث ١٤٦/٣ رقم [١٥١٠] ، وقال الترمذي : وفي الباب عن ابن مسعود وعائشة وأبي سعيد وقتادة بن النعمان وأنس وأم سلمه ، وحديث بريده حديث حسن صحيح ، والعمل علي هذا عند أهل العلم من أصحاب النبي صلي الله عليه وسلم وغيرهم.

حكم الاحتكار ودليله:

اتفق العلماء علي أن الاحتكار محظور غير جائز شرعا ، ويدور حكمه بين الحرمة والكراهية، فذهب جمهور الفقهاء : الأحناف والمالكية وأكثر الشافعية والراجح عند الحنابلة ، إلي أن الاحتكار حرام شرعا، وعبر الأحناف عن الحرمة بالكراهة ويريدون بها الكراهة التحريمية().

الرأي الثاني:-

وذهبوا إلي أن الاحتكار مكروه وقال بهذا الرأي بعض الشافعية قول مرجوح عند الحنابلة().
وأستدل الجمهور علي حرمة الاحتكار بأدلة كثيرة منها: قوله تعالي { **وَمَنْ يُرِدْ فِيهِ بِإِلْحَادٍ بِظُلْمٍ نُذِقْهُ مِنْ عَذَابٍ أَلِيمٍ** }(الحج:٢٥) فقد روي في تفسيرها أن الإلحاد فيه احتكار الطعام،()وقال عمر بن الخطاب :" لا تحتكروا الطعام بمكة "().

ومن السنة:- دلت أحاديث كثيرة علي تحريم الاحتكار ومنها: ما روي عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلي الله عليه وسلم { الجالب مرزوق والمحتكر ملعون }() وهو وإن كان ضعيفا فقد ورد في النهي عن الاحتكار في أحاديث كثيرة يقوي بعضها بعضا. وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلي الله عليه وسلم { من احتكر طعاما أربعين ليلة فقد بريء من الله تعالي وبريء الله تعالي منه }(). فهذه الأحاديث وغيرها مما ورد في معناها يفيد حرمة الاحتكار واتفقت كلمة الفقهاء علي أن الاحتكار محظور شرعا وذلك بسبب ما يسببه من أضرار للاقتصاد وللأفراد ولأنه يضيق علي المسلمين معاشهم ويؤدي إلي ارتفاع الأسعار()

والاحتكار يؤدي إلي التضخم وتحريم الاحتكار من الوسائل الناجعة للوقاية من التضخم وتوضيح ذلك فنقول وبالله التوفيق.

دور تحريم الاحتكار الحد من التضخم

١() بدائع الصنائع ١٢٩/٥ مرجع سابق. والهداية ح بداية المبتدى ٣٧٧/٤ والبيان والتحصيل ٣٦٠/٧ ومواهب الجليل ٢٢٧/٤، ٢٢٨ والحاوي الكبير ٤٠٩/٥

٢() فتح العزيز للرافعي ٢١٦/٨ وبحر المذهب للروياني ١٧٨/٥ والأنصاف في معرفة الراجح من الخلاف ٣٣٨/٤

٣() تفسير القرطبي ٣٥/١٢ والحاوي الكبير ٤٠٩/٥

٤() تفسير القرطبي ٣٥/١٢ والحاوي الكبير ٤٠٩/٥

٥() حديث عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - أخرجه الدارمي في سننه ، في كتاب البيوع ، باب النهي عن الاحتكار ١٦٥٧/٣ رقم [٢٥٨٦] . وابن ماجه في سننه ، في كتاب التجارات ، باب الحكرة والجلب ٧٢٨/٢ رقم [٢١٥٣] ، وفي الزوائد: إسناده ضعيف . والبيهقي في سننه، في كتاب البيوع ، باب ما جاء في الاحتكار ٥٠/٦ رقم [١١١٥١]

٦() حديث ابن عمر أخرجه احمد في مسنده ٤٨١/٨ رقم [٤٨٨٠] . والحاكم في المستدرك في كتاب البيوع ٢/ ١٤ رقم [٢١٦٥] وقال الشيخ أحمد شاكر: إسناد صحيح .

٧() التنوير شرح الجامع الصغير ٤٦/١٠ . وتحفة الاحوذى ٤٠٤/٤

١- للسوق جناحان يطير بهما إلي شاطئ الأمان ، وهما العرض والطلب ، ولا بد أن يكونا متوازنين متساويين فإن اختل الميزان وقع تضخم أو كساد.

والاحتكار يؤثر علي عرض السلع فالمحتكر يعمد إلي السلع فيحتجزها ليرتفع سعرها ، ويتضاعف ربحه ، ولا يعنيه ما ينزل بالاقتصاد وبالأفراد من أضرار بالغة ، و هذا بالضرورة يؤدي إلي التضخم. وتحريم الإسلام للاحتكار ليس إلا واحدة من الوسائل المؤثرة للحد من التضخم والوقاية منه قبل وقوعه.

فالقضاء علي الاحتكار سوف يزيد من الكميات المعروضة من السلع والخدمات وبالتالي سوف يتحقق نوع من الاستقرار الاقتصادي مما يقلل من حدة التضخم نتيجة انخفاض المستوي العام للأسعار ().

٢- الاحتكار يرفع الأسعار ويتسبب في انخفاض القوة الشرائية للنقود فينتج التضخم وهذا من أسباب تحريم الإسلام للاحتكار لأنه من وسائل رفع الأسعار وبالتالي تهديد أمن أفراد المجتمع في أرزاقهم وأقواتهم().

٣- يؤدي الاحتكار إلي إلغاء حرية التجارة والصناعة ويتسبب في التقليل من فرص العمل وازدياد معدلات البطالة().

٤- انتشار الاحتكار سوف يؤدي بالضرورة ،إلي قيام مؤسسات احتكارية تسيطر علي عدد من السلع في بعض الأسواق ، وتساهم هذه المؤسسات الاحتكارية في رفع المستوي العام للأسعار ، عن طريق خفض معدلات الإنتاج ، وبالتالي فهي مسئولة عن تكوين الضغوط التضخمية في الاقتصاد.

فالنظام الإسلامي يحرم أصلا قيام مثل هذه المؤسسات الاحتكارية ، حرصا علي إخفاء صور الاستغلال ، ومحاولة منه إلي تحقيق نوع من الاستقرار الاقتصادي ().

وبالنظر إلي هذه الآثار الخطيرة للاحتكار يتبين أهمية تحريمها وتخليص المجتمع مما تسببه من أخطار، وهذه الأخطار بعينها سببا للتضخم في حين أن جلب السلع للسوق والرضا بالربح القليل يزيد من النشاط الاقتصادي داخل المجتمع ، مما يحد بالضرورة من التضخم ().

١() التغيرات في قيمة النقود ٢٠٤، ٢٠٥ ، مرجع سابق . والتضخم والكساد ١٦١ ، مرجع سابق .
٢() المرجعين السابقين .
٣() التضخم والكساد ١٦١ .
٤() التغيرات في قيمة النقود ٢٠٦.
٥() التضخم والكساد ١٦٢.

المطلب السابع

التقدم العلمي وأثره في الوقاية من التضخم

لعل من نافلة القول ، أن يقال : إن العلم سر تقدم الأمم، وعماد نهضة الدول، ولن تقوم قائمة لأمة بدون العلم، هذا ما نطق به الواقع، وحكمت به تجارب التاريخ، وبالعلم تتبوأ الأمة ركب قيادة موكب الحضارة الإنسانية في كل مجالات الحياة.

والإسلام أولى العلم أهمية قصوى، ومنزلة عليا، ورفعه إلي أعلي عليين فكانت أول كلمة أنزلت في كتاب الله عز وجل هي { أقرأ} لتكون نذيرا وبشيرا لأمة الإسلام، إن هي امتثلت أمر ربها وسلكت صراط الله المستقيم، وبذلت الغالي والرخيص في سبيل التعلم والتعليم لتعلون كل الأمم، ولترتقين في كل ميادين الحياة، ونذيرا لأمة الإسلام إن أهملت العلم تعلما وتعليما لتهيطن إلي ذيل قافلة ركب الحضارة الإنسانية ولتعين مع الحمل.

والعلم هو الشيء الذي أرشدنا ربنا عز وجل إلي طلب الإستزادة منه فقال تعالي { **وَقُلْ رَبِّ زِدْنِي عِلْمًا** } طه: ١٤٤ وقال تعالي { **يَرْفَعِ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ** } (المجادلة: ١١) وقال تعالي { **قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لاَ يَعْلَمُونَ إِنَّمَا يَتَذَكَّرُ أُولُو الأَلْبَابِ**} (الزمر: ٩) ولقد رفع المولي عز وجل أهل العلم إلي أعلي منزلة وأرفع مكانة وأسمي مقاما في الوجود في قوله تعالي{ **شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لاَ إِلَهَ إِلاَّ هُوَ وَالْمَلاَئِكَةُ وَأُولُو الْعِلْمِ قَائِمًا بِالْقِسْطِ لاَ إِلَهَ إِلاَّ هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ** }(آل عمران :١٨) **وفي هذه الآية دليل** علي فضل العلم وشرف العلماء وفضلهم فإنه لو كان أحد أشرف من العلماء لقربهم الله باسمه وأسم ملائكته كما قرن أسم العلماء، وهذا شرف للعلماء عظيم ومحل لهم في الدين خطير ().

وغير ذلك الكثير من الآيات القرآنية التي تدل علي منزلة العلم ، وتحثنا وتأمرنا علي بذل الجهد لتحصيل العلم نظريا ، ومن ثم تحويل النظرية إلي واقع وتلك هي الثمرة المرجوة من العلم وبدونها لا قيمة للعلم.

وعلي نفس خطي القرآن في إعلاء منزلة العلم لرفع مكانة العلماء سارت سنة النبي صلي الله عليه وسلم وقد ورد في فضل العلم أحاديث كثيرة جدا منها ما روي أبو هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلي الله عليه وسلم { من سلك طريقا يطلب فيه علما سلك الله به طريقا إلي الجنة وإن الملائكة لتضع أجنحتها رضا لطالب العلم وإن العالم ليستغفر له من في السموات ومن في الأرض والحيتان في جوف الماء، وإن فضل العالم علي العابد كفضل القمر ليلة البدر علي سائر الكواكب وإن العلماء ورثة الأنبياء وإن الأنبياء لم يورثوا دينارا ولا درهما، وإنما ورثوا العلم فمن أخذه يحظ وافر }().

() تفسير القرطبي ٤١/٤ ، مرجع سابق .

() حديث أبوهريرة – رضى الله عنه - أخرجه البخاري في صحيحة ،'في كتاب العلم باب العلم فيل القول والعمل ٢٤/١ وأخرجه مسلم في صحيحة في كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار باب فضل الاجتماع علي

وهكذا يبدو جليا أن الإسلام رفع مكانة العلم، وأعلي منزلته إلي أسمي مكانة وأرفع درجة، وذلك ليتسلح المؤمن بسلاح العلم ليواجه بالعلم كل مشاكل الحياة في مختلف المجالات، وليس كالعلم دواء ناجح لكل ما تواجهه الأمة من أزمات وما يعترض طريقها من عقبات ومن هذه الأزمات مشكلة التضخم، فحين ينزل التضخم بأمة متقدمة علميا، فيسهل علي الأمة محاربته والقضاء عليه بسلاح العلم النافذ.

والعلم الذي يحض عليه الإسلام هو العلم النافع في كل مجالات الحياة وفي كل ميادين العلوم، الإنسانية والعلمية، والتقنية، والتي منها بالطبع علم الاقتصاد، فإذا ما نزل بالاقتصاد القومي تضخم أو أي مشكلة أخري ، واجهتها الأمة بأفضل النظريات العلمية ، التي توصل إليها العلم كل في مجاله وميدانه.

تلاوة القرآن ٢٠٧٤/٤ برقم [٢٦٩٩] والترمذي في سننه في أبواب القراءات ٤٥/٥ رقم [٢٩٤٥] . =
=وابن ماجة في سننه ، في المقدمة ، في باب فضل العلماء والحث علي طلب العلم ٨٢/١ رقم [٢٢٥] وأحمد في مسنده ١٢/ ٣٩٣ رقم [٧٤٢٧]
وعن أبي الدرداء رضي الله عنه أخرجه أبو داود في سننه في كتاب العلم باب الحث علي طلب العلم ٣١٧/٣ رقم [٣٦٤١] وأحمد في مسنده ٣٦/ ٤٥ حديث رقم [٢١٧١٥]

المطلب الثامن

الوحدة الاقتصادية الإسلامية وأثرها في علاج التضخم

الإسلام يدعو دائما إلي الوحدة والاتحاد والتعاون والتعاضد ، ليس بين المسلمين فحسب ، بل بين بنى آدم عامة والبشرية كلها ، فيقول المولى عز وجل { يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا } (الحجرات :١٣) فتعدد الحضارات ، واختلاف الثقافات بين الإنسانية ليس للتقاتل والتناحر ، بل للتعاون والتكافل ، ليس بين المسلمين فحسب بل بين البشر جميعا ، رغم اختلاف ثقافاتهم ، وديانـاتهم ، فالخلاف فى الإسلام خلاف تعاون وتحاور وليس للتصادم والتقاتل .

وإذا كان الإسلام يدعو البشرية كلها للتعاون والتحاور والتكافل ، وتبادل الخيرات ، فيجب أن يكون هذا التعاون والتعاضد بين المسلمين من باب أولى وأحرى ، قال تعالى : { إِنَّ هَذِهِ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَأَنَا رَبُّكُمْ فَاعْبُدُونِ } (الأنبياء :٩٢) وقال تعالى : { وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا } (آل عمران :٩٣) ، وعن أنس بن مالك – رضي الله عنه – قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : { لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه } ()،وقد يتوهم البعض أن المراد بالأخوة هنا أخوة الإسلام وليس ذلك هو المراد بحديث النبي صلي الله عليه وسلم بل المراد إخوة الإنسانية كلها قال الإمام محي الدين النووي " والأولي أن يحمل علي عموم الإخوة حتى يشمل الكافر فيحب لأخيه ما يحب لنفسه من دخوله في الإسلام كما يحب للمسلم دوامه علي الإسلام" ().

فالإسلام دين يدعو للإخوة الإنسانية بين البشر جميعا ، ويدعو لحوار الحضارات وتعاونها وتكافلها ، ويجعل من الأولي والأحرى تعاون المسلمين ، وتوحدهم وحدة شاملة سياسية واقتصادية ، وغيرها من سائر مجالات الحياة ، وقد رأينا أوربا تتحد رغم اختلاف الدين واللغة والتاريخ ، وقد قطعت شوطا كبيرا في سبيل ذلك وأنشأت عملتها الموحدة " اليورو" فتزايدت قوتها الاقتصادية ، والوحدة الاقتصادية بلا شك تحد من تفاقم التضخم بين المجتمعات ولا سيما التضخم المستورد.()

ولقد أوصت منظمة المؤتمر الإسلامي كما جاء في توجيهات مؤتمرها الدورة الثانية عشرة() ١٤٢١هـ =٢٠٠٠م المنعقد للبحث في موضوع التضخم وتغير قيمة العملة بالآتي:-

---

() حديث أنس بن مالك رضي الله عنه أخرجه البخاري في صحيحه ، في كتاب الإيمان باب من الإيمان أن يحب لأخيه ما يحب لنفسه ١/ ١٢ رقم [١٣] . ومسلم في صحيحه ، في كتاب الإيمان باب الدليل علي أن من خصال الإيمان أن يحب لأخيه ما يحب لنفسه٦٧/١ رقم [٧١]

() الاتحافات السنية بالأحاديث القدسية ومعه النفحات السفلية بشرح الأحاديث القدسية ص٣٤ لعبد الرؤوف بن علي زين العابدين المناوى (ت ١٠٣١هـ) الناشر دار ابن كثير- دمشق- بيروت ، تحقيق :عبد القادر الأرناؤوط

() التضخم والكساد ١٦٣ مر جع السابق

() مجلة مجمع الفقه الإسلامي الدورة الثانية عشرة ١٤٢١هـ ٢٠٠٠م ، توصيات المؤتمر المنعقد للبحث في موضوع التضخم وتغير قيمة العملة .

_ زيادة التعاون الاقتصادي بين البلدان الإسلامية ، وبخاصة في ميدان التجارة الخارجية ، والعمل علي إحلال مصنوعات تلك البلاد محل مستورداتها من البلدان الصناعية ، والعمل علي تقوية مركزها التفاوضي ، والتنافسي تجاه البلدان الصناعية.

فالوحدة الاقتصادية بين الدول الإسلامية عامل مهم للحد والوقاية من أضرار التضخم.

المبحث الثاني

الوسائل العلاجية للتضخم

ما سبق من وسائل شرعها الإسلام للوقاية من التضخم ، كانت بمثابة وسائل وقائية قبل وقوع المشكلة ، فإذا لم تنهض الوسائل الوقائية للوقاية من التضخم ، ووقعت المشكلة فإن الإسلام قد شرع طرقا ، ووسائل عدة لعلاج التضخم بعد وقوعه ، ومن هذه الوسائل ما يلي :

المطلب الأول

السياسة النقدية في الإسلام ودورها في معالجة التضخم

الفرع الأول: مفهوم السياسة النقدية

أولا: في اللغة

السياسة:

كلمة السياسة في اللغة لها عدة معان منها:

القيام علي الشيء بما يصلحه، يقال: ساس الأمر سياسة قام به ، وسوسه القوم جعلوه يسوسهم، بمعني دبرهم وتولي أمرهم. و'سوِّس فلان أمر بني فلان : أي كلف سياستهم وسُوِّس الرجل أمور الناس إذا ملك أمرهم.([1])

النقد :

ومن معني كلمة النقد في اللغة: أن النقد ما يعطي من الثمن معجلا، وهو -أيضا- خلاف النسيئة. والنقد والتنقاد: تمييز الدراهم، وإخراج الزيف منها، كما تطلق كلمة النقد علي المسكوك من الذهب والفضة.([2])

ثانيا: مفهوم السياسة النقدية في اصطلاح الفقهاء

السياسة شرعاً:

عرف ابن عقيل السياسة بأنها : ما كان من الأفعال بحيث يكون معه الناس أقرب إلي الصلاح، وأبعد عن الفساد، وإن لم يشرعه الرسول صلي الله عليه وسلم. ولا نزل به وحي.([3])

وقيل في تعريف السياسة في اصطلاح الفقهاء بأنها:

---

[1]() الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية ١٦٢٨/٤ ، لأبي نصر إسماعيل بن حماد الجوهري (ت٣٩٣هـ) ، الناشر دار العلم للملايين ، بيروت ، الطبعة الرابعة ١٤٠٧هـ = ١٩٨٧م . والفروق اللغوية للعسكري ٢٧/١ . ولسان العرب ١٠٨/٦، مرجع سابق .

[2]() العين ١١٨/٥ ، مرجع سابق . وتهذيب اللغة ٩/ ٥٠ ، سابق . ومقاييس اللغة ٤٦٧/٥، سابق .

[3]() إعلام الموقعين عن رب العالمين ٢٨٣/٤، مرجع سابق .

اسم للأحكام والتصرفات التي تدار بها شؤون الأمة في حكومتها وتشريعها وقضائها وفي جميع سلطاتها وعلاقتها بغيرها من الأمم.([1])

والنقد في اصطلاح الفقهاء:

النقدان في عرف الفقهاء الذهب والفضة، أو الدراهم والدنانير، والنقد في اصطلاح الفقهاء: ما اتخذه الناس ثمنا من المعادن الضرورية ، أو الأوراق المطبوعة الصادرة عن المؤسسة المالية صاحبة الاختصاص ، وقيل في تعريف النقد : بأنه الشيء الذي اصطلح الناس علي جعله ثمنا للسلع وأجره للجهود والخدمات ، سواء كان معدنا أم غير معدن ، وبه تقاس جميع السلع ،وجميع الجهود والخدمات.([2])

وبناء علي ما سبق من تعريف السياسة والنقد في اصطلاح الفقهاء فيمكن تعريف السياسة النقدية في اصطلاح الفقهاء بأنها:

الإجراءات والتدابير المشروعة التي تتخذها الدولة الإسلامية لتنظيم وإدارة شئون النقد.

الفرع الثاني

دور السياسة النقدية في الإسلام في معالجة التضخم

تلعب السياسة النقدية في ظل النظام الإسلامي دورا هاما في امتصاص فائض العرض النقدي، وذلك عبر وسائل السياسات النقدية والائتمانية، ومن خلال وقف التوسع في إصدار النقود والائتمان وذلك من خلال التدابير والوسائل التالية:

١- تقليل نسبة القرض الحسن، خاصة أن البنوك الإسلامية تقدم قروضا بلا فوائد، وهي تشكل نسبة من موجودات البنك، وعند حدوث التضخم لابد أن يلجأ البنك إلي تقليل هذه النسبة ، وتقليل فرص الحصول علي القرض الحسن.([3])

٢- زيادة حصة البنك من عائد المضاربة مما يؤدي إلي تقليل النقد في يد الجمهور، وهذا يؤدي بدوره إلي تقليل الطلب الكلي. وهنا تستخدم نسبة توزيع الأرباح كأداة في السياسة النقدية في ظل النظام الإسلامي يمكن تفعيلها لتقليل النقد في يد الجمهور، لتقليل الطلب الكلي للحد من التضخم.([4])

٣- تشجيع الاستثمارات في القطاعات الإنتاجية المختلفة ، حتى يتم زيادة العرض من السلع ،وتقليل الأسعار ، والحد من الاستثمار في القطاعات غير المنتجة.

---

[1]() السياسة النقدية والمالية في الإسلام ص ٢٨٩ ل الدكتور أحمد صبحي أحمد العيادي ، بحث منشور بمجلة كلية الشريعة بالكويت العدد [٥٤] رجب ١٤٢٤هـ = سبتمبر٢٠٠٣م

[2]() معجم المصطلحات الاقتصادية والإسلامية ص٩٤، ٩٥ ، مرجع سابق .ومعجم لغة الفقهاء ٤٥٦ ، مرجع سابق . وقاموس المصطلحات الاقتصادية في الحضارة الإسلامية ص٣٣١ ، مرجع سابق .

[3]() التكييف الفقهي للفلوس وبيان أحكامها الشرعية وآثارها الاقتصادي ص٢٨٤ د محمد علي سميران بحث منشور في مجلة كلية الشريعة بالكويت ذو الحجة ١٤٢٣هـ = ٢٠٠٣م والتغييرات في قيمة النقود ص ٢١٢

[4]() التغييرات في قيمة النقود ٢١٢ مرجع سابق التكييف الفقهي للفلوس ص٢٨٤ مرجع سابق ونحو نظام نقدي عادل ١٩٩، ٢٠٠

٤- رفع نسبة الاحتياطي النقدي في البنوك، وهذه الأداة من الأمور المباحة شرعا التي تندرج تحت السياسة الشرعية.()

٥- عمليات السوق المفتوح حيث إن السوق هنا تختلف عنه في الاقتصاد الوضعي ، من حيث طبيعة الأوراق المالية ، والسندات الحكومية ، فالسندات في السوق الوضعي تتأثر بسعر الفائدة، كما تتأثر بظروف المضاربة، ولا تعبر حقيقة عن طبيعة الشركة صاحبة السهم، أما في الاقتصاد الإسلامي فإن الأسهم والسندات تعكس بصورة حقيقية وضع الشركة من حيث الإنتاج والربح ولا توجد مضاربات وارتفاعات في القيم الاسمية للسهم أو للسند إلا الارتفاع أو الانخفاض في نشاط الشركة صاحبة السهم. وبهذا تستطيع الدولة معالجة زيادة عرض النقد من خلال امتصاصه وسحبه من يد الجمهور، وبذلك ينخفض الطلب الكلي، وتتوقف حركة زيادة الأسعار.()

٦- تحديد سقف أعلي للتسهيلات الائتمانية المشروعة إسلاميا ، من قبل المصرف المركزي الإسلامي، ويتم من قبله توجيه المصارف التجارية الإسلامية ، لإعطاء نسبة قليلة من الأرباح للمستثمرين ، وذلك لتقليل الطلب علي التسهيلات خاصة في المشاريع الخدمية والاستهلاكية.

٧- تخفيض وتقليل فرص الحصول علي بيع التقسيط لتقليل نسبة الطلب.()

---

[١]() التغيرات في قيمة النقود ٢١٣ مرجع سابق والتكييف الفقهي للفلوس ٢٨٥ مرجع سابق ونحو نظام نقدي عادل ٢٠١

[٢]() التغيرات في قيمة النقود ٢١٣ مرجع سابق والتكييف الفقهي للفلوس ٢٨٥ مرجع سابق ونحو نظام نقدي عادل ٢٠١، ٢٠٢مرجع سابق

[٣]() التغيرات في قيمة النقود٢١٢، ٢١٣مرجع سابق والتكييف الفقهي للنقود٢٨٥ مرجع سابق ونحو نظام نقدي عادل ٢٠٣، ٢٠٤

المطلب الثاني

السياسة المالية في الإسلام ودوروها في معالجة التضخم

الفرع الأول :

تعريف السياسة المالية :

ويقصد بها استخدام الدولة إيراداتها ونفقاتها بهدف تحقيق الأهداف الاقتصادية، وتحقيق الآثار المرغوب فيها ، وتجنب الآثار غير المرغوب فيها ، ، علي كل من الدخل القومي ومستوي العمالة والأسعار.

أي أننا هنا بصدد سلوك متعمد لإحداث آثار معينة في الاقتصاد القومي ، وذلك عن طريق الإيرادات والنفقات.

وقيل في تعريف السياسة المالية بأنها: استخدام الميزانية العامة للدولة لتحقيق أهداف يمكن تلخيصها بتوجيه الموارد إلي أحسن استغلال، وتحقيق الاستقرار الاقتصادي وتحقيق معدل نمو اقتصادي معقول ، وتحقيق توزيع عادل للدخل والثروة [1]

الفرع الثاني:

وتتمثل هذه السياسة بواردات الدولة ونفقاتها ففي فترة الكساد تنصح الدولة بزيادة الإنفاق مما يؤدي إلي حفظ التوازن في الاقتصاد وحمايته من الصدمات أما عند حدوث التضخم فلها دور في الحد منه، يمكن للسياسة المالية أن تقوم بأمور عدة في معالجة التضخم ومن هذه الأشياء ما يلي:([2])

١- تعجيل أو تأخير الزكاة:

قد تظهر بعض الضرورات التي تدعو السلطة التنفيذية في الدولة الإسلامية إلي طلب تعجيل أو تأخير دفع الزكاة المستحقة شرعا، وذلك تحقيقا للمصلحة العامة للدولة وبخاصة تحقيق الاستقرار الاقتصادي وتجنب تقلبات مستوي الأسعار، ففي فترات التضخم النقدي وارتفاع الأسعار يمكن أن تلجأ الدولة إلي تأخير الزكاة بهدف الحد من الإنفاق الاستهلاكي، إذا كان هو السبب وراء ظاهرة ارتفاع الأسعار، وأما في حالة الانكماش عند انخفاض الطلب وانخفاض مستوي الأسعار فيمكن للدولة أن تعجل الزكاة وتصرفها لمستحقيها لا إنعاش الطلب الاستهلاكي.

٢- التحكم في إيرادات مال المسلمين ، من زكاة وعشور ، وخراج وجزية وخمس الغنائم والركاز ، لمعالجة التضخم والمشاكل الاقتصادية الأخرى.

---

[1] () المدخل إلى الاقتصاد الإسلامي ٦١٧/٣ ، دز علي محي الدين القرة داغي مرجع سابق . ونحو نظام نقدي عادل ١٨٩،١٩٠ ، مرجع سابق . والسياسة النقدية والمالية في الاسلام ٢٩٠،٢٩١، مرجع سابق .

[2] () التكييف الفقهي للفلوس ٢٨٥، ٢٨٦ مرجع سابق والسياسة النقدية والمالية في الإسلام ٣٠٨، ٣١٥، ٣١٦ والمدخل إلي الاقتصاد الإسلامي ٣/ ٦٣٠ ، ٦٣١ د عي القرة داغي مرجع سابق

٣- فرض الضرائب ، فيجوز لولي الأمر فرض الضرائب عند الضرورة لتحقيق المصالح العامة بشروط: منها خلو بيت المال من الأموال اللازمة ووجود حاجة فعلية للمال، وأن تكون الضريبة بمقدار الحاجة وتتوقف بزوالها.

٤- سياسة الدين العام

تتم إدارة الدين العام في ظروف التضخم بشكل يقلل من النقد المتداول ، حيث يمكن الإسراع في جميع الأموال المستحقة للدولة ونصيب البنوك من الحسابات المضاربة، بحيث تفوق هذه الأموال ما يمنح من تسهيلات وتمويل مشاريع بالطرق الإسلامية، إضافة إلي التوقف عند تقديم القرض الحسن لفترة محددة، وكذلك الاقتراض من الجمهور بلا فوائد ربوية ().

() التكييف الفقهي للفلوس ٢٨٥ ، ٢٨٦ ، مرجع سابق . والسياسة النقدية والمالية في الإسلام ٣٠٨ و ٣١٥ و ٣١٦ ، مرجع سابق . والمدخل إلي الاقتصاد الإسلامي ٦٣١/٣، ٦٣٠ ، مرجع سابق .

الخاتمة

وتتضمن أهم نتائج البحث

توصل هذا البحث لعدة نتائج من أهمها ما يلي :

- التضخم فى اللغة هو : الزيادة والنماء والاتساع والارتفاع
- التضخم في الفكر الاقتصادي هو : عبارة عن الحالة التي تتسبب في ارتفاع المستوى العام للأسعار ويكون سببها الرئيسي هو زيادة فى كمية وسائل الدفع (النقود الورقية + الائتمان المصرفي) لا تقابلها زيادة في المعروض من السلع والخدمات بنفس النسبة
- أنواع التضخم : للتضخم أنواع كثيرة حسب الاعتبارات المتعددة وهذه أشهر أنواع التضخم حسب المعايير المختلفة لتقسيم وتحديد أنواع التضخم :

أولا : أنواع التضخم حسب معيار السرعة التى ترتفع بها الأسعار

ثانيا : أنواع التضخم حسب معيار العوامل التى تؤثر فى عرض وطلب السلع والخدمات .

ثالثا : أنواع التضخم حسب معيار السرعة والنطاق .

رابعا : أنواع التضخم حسب معيار تصرف الحكومة تجاه ضغوط التضخم .

وقد تناول البحث كل هذه الأنواع بالتوضيح

- أسباب التضخم للتضخم أسباب كثيرة ، ومن أسباب التضخم التى توصل إليها علماء الاقتصاد ما يلى :-

١ – التضخم الناشىء بسبب زيادة التكاليف

٢ – التضخم الناشىء بسبب المخالفات الاقتصادية

٣ – التضخم الناشىء عن زيادة الطلب

٤ – التضخم الناشىء بسبب التمويل بالعجز

٥ – التضخم الناشىء بسبب النفقات العسكرية .

- آثار التضخم :

ذهب جماهير أهل العلم من ذوى الفكر الثاقب والرأى الصائب إلى أن التضخم النقدى هو أكبر مشكلة يواجهها العالم ، وعلى من يريد الإصلاح الاقتصادى أن يبدأ بمكافحة التضخم وأصبح هذا الرأي محل اتفاق لدى علماء الاقتصاد فى كل مكان ، وقد سبقهم إلي ذلك فقهاء الإسلام قبل مئات السنين .

علاج التضخم من منظور الفقه الإسلامي :

أولا : الوسائل الوقائية من التضخم في الفقه الإسلامي

ثانيا : الوسائل العلاجية للتضخم في الفقه الإسلامي

أولا : الوسائل الوقائية من التضخم في الفقه الإسلامي

- فرض الزكاة له أثر فعال في الوقاية من التضخم
- تحريم الربا وقد اتضح من البحث دوره الفعال في الوقاية من التضخم
- تشغيل الأموال وتحريم الاكتناز لهما أثر فعال في الوقاية من التضخم
- التوسط في الإنفاق يقي من التضخم في الفقه الإسلامي
- وكان لتحريم الاحتكار أثر بناء في الوقاية من التضخم
- ولا بد لأمة إقرأ أن تكون في طليعة الأمم علما لأن الإسلام يحض علي العلم ، وللتقدم العلمي دور كبير في الوقاية من التضخم
- والفقه الإسلامي يدعو إلى الوحدة والاتحاد بين المسلمين ، والوحدة الاقتصادية بين المسلمين لها دور فعال في الوقاية من التضخم .

ثانيا : الوسائل العلاجية من التضخم في الفقه الإسلامي

ما سبق من وسائل لعلاج التضخم كانت وسائل وقائية تقى المجتمع والدولة من الوقوع في براثن التضخم ، فإذا ما وقعت النازلة وأصبح التضخم واقعا مشاهدا فكان للفقه الإسلامي وسائل لعلاج التضخم ، إذا ما حل بواقع المسلمين ، وهذه الوسائل تتمثل في

- السياسة النقدية في الإسلام ودورها في علاج التضخم
- السياسة المالية في الإسلام ودورها في علاج التضخم .

أهم مصادر البحث

- أثر التضخم الاقتصادي على الزكاة وأثر الزكاة في الحد من التضخم ، لقاسم الحمودي ، بحث منشور بمجلة أبحاث اليرموك ، سلسلة العلوم الإنسانية والاجتماعية ، المجلد (١١) العدد (٢) العام ١٩٩٥م
- الإجماع لابن المنذر، لأبي بكر بن المنذر (ت ٣١٩ هـ) دار المسلم للنشر والتوزيع الطبعة الأولى ١٤٢٥هـ٢٠٠٤ م ، تحقيق : فؤاد عبد المنعم أحمد.
- أسس الاقتصاد بين الإسلام والنظم المعاصرة ، لأبي الأعلى المودودي ، الدار السعودية للنشروالتوزيع ، الدمام السعودية .
- إضاءات ، العدد ٣ أكتوبر ٢٠١٢م ، مجلة دورية ، يصدرها معهد الدراسات المصرفية بالكويت .
- الإقناع في فقه الإمام أحمد ، موسى بن أحمد بن موسى بن سالم بن عيسى بن سالم الحجاوي المقدسي، ثم الصالحي، شرف الدين، أبو النجا (المتوفى: ٩٦٨هـ) ، المحقق: عبد اللطيف محمد موسى السبكي ، الناشر: دار المعرفة بيروت – لبنان .
- البدر المنير في تخريج الأحاديث والأثار الواقعة في الشرح الكبير، لابن الملقن سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن أحمد الشافعي المصري (المتوفى: ٨٠٤هـ) ، تحقيق: مصطفى أبو الغيط وعبد الله بن سليمان وياسر بن كمال ، الناشر: دار الهجرة للنشر والتوزيع - الرياض-السعودية ، الطبعة: الاولى، ١٤٢٥هـ-٢٠٠٤م
- البنوك في العالم أنواعها وكيف نتعامل معها ، تأليف جعفر الجزار ، دار النفائس بيروت لبنان ، الطبعة الثالثة ١٤١٣هـ = ١٩٩٣م .
- التضخم والكساد ، د. وضاح نجيب رجب ، طبعة دار النفائس ، الطبعة الأولي ١٤٣٢ هـ - ٢٠١١م.
- التضخم وآليات تأثيره في معدلات الفقر ، تأليف أحمد فتحي عبد المجيد و بشار احمد العراقي ، بحث منشور في مجلة بحوث اقتصادية عربية العدد ٤٢ ، ربيع ٢٠٠٨م .
- التغيرات في قيمة النقود الآثار والعلاج ، د. خليفي عيسى . دار النفائس الأروان الطبعة الأولي ١٤٣٢هـ = ٢٠١١م .
- تكملة المعاجم العربية ، لرينهارت بيتر آن دُوزي (المتوفى: ١٣٠٠هـ) ، نقله إلى العربية وعلق عليه: محمَّد سَليم النعَيمي وجمال الخياط ، الناشر: وزارة الثقافة والإعلام، الجمهورية العراقية ، الطبعة: الأولى، من ١٩٧٩ - ٢٠٠٠ م .
- التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبيرلأبى الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ) الناشر: دار الكتب العلمية ، الطبعة: الطبعة الأولى ١٤١٩هـ. ١٩٨٩م.
- توضيح الأحكام من بلوغ المرام ، لأبى عبد الرحمن عبد الله بن إبراهيم البسام التميمى (ت : ١٤٢٣ هـ) الناشر مكتبة الأسدى مكة المكرمة ، الطبعة الخامسة ١٤٢٣ هـ = ٢٠٠٣م .
- حاشية العدوي على كفاية الطالب الرباني ، أبو الحسن، علي بن أحمد بن مكرم الصعيدي العدوي (نسبة إلى بني عدي، بالقرب من منفلوط) (المتوفى: ١١٨٩هـ) ،

المحقق: يوسف الشيخ محمد البقاعي ، الناشر: دار الفكر – بيروت ، تاريخ النشر: ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م .
- الحاوى للفتاوى لجلال الدين السيوطى (ت: ٩١٢ هـ) ، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع ، بيروت ، لبنان ١٤٢٤هـ ٢٠٠٤ م .
- دور البنك المركزى فى تسيير العرض النقدى وعلاج ظاهرة التضخم ، تأليف دليلة عامر على ذهب ، رسالة ماجستير بكلية العلوم الاقتصادية جامعة الشهيد حمة لخضر بالوادى بالجزائر
- دور السياسات النقدية والمالية فى مكافحة التضخم فى البلدان النامية ،إعداد أحمد محمد صالح ، رسالة ماجستير بكلية العلوم الاقتصادية ، بجامعة الجزائر ٢٠٠٦/٢٠٠٥م .
- دور السياسة المالية فى معالجة ظاهرة التضخم فى الاقتصاد العراقى للمدة (١٩٩٦ – ٢٠١١ م) ، تأليف سيماء محسن علاوى بحث منشور بمجلة كلية بغداد للعلوم الاقتصادية ، العدد الثامن والأربعون ٢٠١٦م .
- رحمة الأمة في اختلاف الأئمة لأبي عبد الله محمد عبد الرحمن الدمشقي ، هدية هيئة كبار العلماء ، مجلة الأزهر لشهر ربيع الأخر ١٤٤٠هـ ديسمبر ٢٠١٨م
- سنن أبي داود ، لأبى داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السِّجِسْتاني (المتوفى: ٢٧٥هـ) ، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد ، الناشر: المكتبة العصرية، صيدا – بيروت .
- سنن الترمذي ، لمحمد بن عيسى بن سَوْرة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى (المتوفى: ٢٧٩هـ) ، تحقيق وتعليق:أحمد محمد شاكر وآخرون ، الناشر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي – مصر ، الطبعة: الثانية، ١٣٩٥ هـ - ١٩٧٥ م .
- سياسة استهداف التضخم كإطار لإدارة السياسة النقدية مع الإشارة إلى تجارب البرازيل وتشيلى وتركيا ، تأليف شوقى جبارى وحمزة العوادى ، بحث منشور بمجلة رؤى استراتيجية ، عدد اكتوبر ٢٠١٤م .
- شرح منتهي الإرادات ، وهو دقائق أولي النهى لشرح المنتهى المعروف بشرح منتهى الإرادات ، لمنصور بن يونس بن صلاح الدين ابن حسن بن إدريس البهوتى الحنبلى (المتوفى: ١٠٥١هـ) ، الناشر: عالم الكتب ، الطبعة: الأولى، ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م
- الفقه الإسلامي وأدلته ، للدكتور وهبة الزحيلي ، دار الفكر ، دمشق ، سوريا ، الطبعة الثانية عشر
- فقه الزكاة ، د. يوسف القرضاوي ، طبعة مؤسسة الرسالة بيروت الطبعة الثالثة والعشرون ١٤١٧هـ -١٩٩٦م .
- الفواكه الدواني علي رسالة ابن أبي زيد القيرواني ، أحمد بن غانم (أو غنيم) بن سالم ابن مهنا، شهاب الدين النفراوي الأزهري المالكي (المتوفى: ١١٢٦هـ) ، الناشر: دار الفكر ، تاريخ النشر: ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م .
- قاموس المصطلحات الاقتصادية في الحضارة الإسلامية للدكتور محمد عمارة دار السلام القاهرة الطبعة الأولي ١٤٣٠هـ ٢٠٠٩م

- المجموع شرح المهذب ، لأبى زكريا محى الدين بن شرف النووى (ت : ٦٧٦ هـ) ، الناشر دار الفكر .
- مسند الإمام أحمد بن حنبل لأبى عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (المتوفى: ٢٤١هـ) ،تحقيق: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد، وآخرون ، إشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي ، الناشر: مؤسسة الرسالة ، الطبعة الأولى، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م .
- المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، لمسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (المتوفى: ٢٦١هـ) تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي ، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت.
- مشكلة الفقر وكيف عالجها الإسلام ص ٩٣، ٩٤ للدكتور يوسف القرضاوى مؤسسة الرسالة بيروت الطبعة العاشرة ١٤١٥هـ ١٩٩٤م.
- المعالجة والحلول الاقتصادية لمعضلة التضخم النقدى ، بحث منشور بمجلة البحوث الإسلامية الصادرة عن الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والافتاء والدعوة والإرشاد بالمملكة العربية السعودية .
- المعالجة والحلول الاقتصادية لمعضلة التضخم النقدى ، دكتور فؤاد بن حدو ، بحث منشور بمجلة الاقتصاد الإسلامى العالمية ، عدد فبراير ٢٠١٨م .
- المعاملات المالية المعاصرة في ضوء الفقه الإسلامي د .محمد رواس قلعة جى ، دار النفائس ، بيروت ، الطبعة الرابعة ١٤٣١هـ ٢٠١٠م .
- المعجم الاشتقاقي المؤصل لألفاظ القرآن الكريم ، (مؤصَّل ببيان العلاقات بين ألفاظ القرآن الكريم بأصواتها وبين معانيها) للدكتور محمد حسن جبل ، الناشر: مكتبة الآداب – القاهرة ، الطبعة: الأولى، ٢٠١٠ م..
- معجم الصواب اللغوي دليل المثقف العربي ، للدكتور أحمد مختار عمر بمساعدة فريق عمل،الناشر: عالم الكتب، القاهرة ، الطبعة: الأولى، ١٤٢٩ هـ ٢٠٠٨ م .
- معجم اللغة العربية المعاصرة للدكتور أحمد مختار عبد الحميد عمر (المتوفى: ١٤٢٤هـ) بمساعدة فريق عمل ، الناشر: عالم الكتب ، الطبعة الأولى، ١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ م
- الملكية في الإسلام ، تأليف د . عيسى عبده ، وأحمد إسماعيل يحيى ، طبعة دار المعارف القاهرة.
- موقف الشريعة الإسلامية من ربط الحقوق والالتزامات المؤجلة بمستوى الأسعار ، بحث منشور بمجلة البحوث الإسلامية الصادرة عن الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والافتاء والدعوة والإرشاد بالمملكة العربية السعودية .
- نحو نظام نقدى عادل دراسة للنقود والمصارف والسياسة النقدية فى ضوء الإسلام ٣٨،٣٩/١٢ ، تأليف الدكتور محمد عمر شابرا ، ترجمة سيد عسكر ، مطبوع ضمن موسوعة الاقتصاد الإسلامى فى المصارف والنقود والأسواق الإسلامية ، الطبعة الأولى ١٤٣١ هـ = ٢٠١٠ م ، الناشر دار السلام بالقاهرة .

- نظرة مبدئية واقعية فى موضوعات النقود والبنوك والبورصات والتأمين ص٩٤ ، بحث للدكتور جمال الدين عطية منشور بمجلة المسلم المعاصر ، العدد (١١٠) ، السنة الثامنة والعشرون ، ديسمبر ٢٠٠٣م .
- نقود العالم متى ظهرت ومتى اختفت ، تأليف السيد محمد الملط ، منشورات الهيئة المصرية العامة للكتاب ، مكتبة الأسرة ٢٠١٣م .
- نوازل الزكاة ، دكتور عبد الله بن منصور الغفيلى ، دار الميمان للنشر والتوزيع الرياض ، الطبعة الأولي ١٤٢٩هـ ٢٠٠٨م.